

مكتب الإدريسى للدراسات والترجمة
Al Idrisi Hub for Studies and Translations

سلسلة < نحو ثقافة شرعية وقانونية > (١)

مقالات

في بعض القضايا الشرعية والقانونية في نيجيريا

تأليف

إدريس إبراهيم ألاأو

محامٍ لدى المحكمة العليا بنيجيريا
مدير مكتب الإدريسى للدراسات والترجمة، إلورن – نيجيريا
عضو، المعهد النيجيرى للمترجمين

إصدارات مكتب الإدريسى للدراسات والترجمة
١٤٤٢هـ/٢٠٢٠م





Shari'ah and Legal Discourse Arabic Publication Series 1



A TREATISE ON SHARI'AH AND LEGAL ISSUES IN NIGERIA

IDRIS IBRAHIM ALAO, ESQ. MNITI
Barrister and Solicitor of the Supreme Court of Nigeria
Chief Operating Officer, Al Idrisi Hub for Studies and Translations

Al Idrisi Hub for Studies and Translations
1442 A.H – 2020 C.E

<١> نحو ثقافة شرعية وقانونية

مقالاتٌ

في بعض القضايا الشرعية والقانونية في نيجيريا

تأليف

إدريس إبراهيم ألأأو

محام لدى المحكمة العليا بنيجيريا

مدير مكتب الإدريسي للدراسات والترجمة، إلورن – نيجيريا

عضو المعهد النيجيري للمترجمين

ISBN: 978-978-985-936-8

You can contact the Author via:
idrisibnalao@gmail.com, +2347061142890

Designed & Arranged:

مطبعة الحسبي للنشر والطباعة

Alhasbiy Graphics and Printing Hub,
Ilorin, Nigeria.
+2347035467919
alhasbiygraphicshub@gmail.com

عن الكابين

هذان الكتابان من أروع ما كُتب في الشريعة والقانون باللغة العربية في الساحة العلمية النيجيرية، حيث كانا من نوادر المؤلّفات التي جمعت بين الثقافتين الشرعية والقانونية. يبدو أن الأخ المؤلف يحاول إيجاد مسار جديد للعلماء والباحثين على السواء. وجاء الكتابان ليساهما في توجيه المتخصصين نحو التأليف بالعربية في هذا المجال. ففي "**مقالات في بعض القضايا الشرعية والقانونية في نيجيريا**"، يوضّح المؤلّف الغموض في بعض قضايا هذا الفن العلمي في نيجيريا كما يضع الحلول المناسبة لمشاكل عدة.

أما في "**باقة المحاماة: عبر وفوائد من حياة طائفة من المحامين**"، وجدنا المؤلف يبرز عبراً وفوائد مقتبسة من حياة عشرة المحامين الذين أفنوا حياتهم في سبيل التأليف والتدريس ومزاولة المحاماة والقضاء، ومع ذلك شهدت الدنيا لإسهاماتهم الأدبية الخالدة. ليس هناك أدنى شك أنّ القارئ سيشهد لعقبرية المؤلف ويقدّر الجهد المبذول في إنجاز هذه الباكورة. والله نسأل أن يكثّر من أمثاله في ديار نيجيريا.

القاضي عبد الرحيم أحمد سايي

قاضٍ بالمحكمة الشرعية الاستئنافية، ولاية كوارا

إهداء

إلى والدي الكريمين الجليلين؛ لما يكنّانه لي في الضمير من الحب العميق والتربية المثالية والتأييد المتكامل لمسيرتي العلمية.

إلى كل من رباني وأدبني تأديبا خلقيا وروحيا من المربين والأساتذة الأفاضل، في مقدّمتهم - بعد والدي العزيزين-: **الأستاذ الشفوق محمد جامع عبد السلام، والأستاذ جمعة علي، والأستاذ عبد القادر شئث** (حفظهم الله ورعاهم) – ولولا مظنّة الإطراء لأثنيت عليهم الكثير.

وإلى كل من علّمني في كل مرحلة من المراحل العلمية التي مررت عليها وتعلّمت فيها.

أهدي إليهم جميعا هذا الكتاب المتواضع عرفاناً للجميل ورمزا للوفاء، فجزاهم الله تعالى خير الجزاء.

مقدّمة الكتاب

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تتنزل الخيرات والبركات وبتوفيقه تتحقق المقاصد والغايات. ثم الصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين إمام المرسلين وخاتم النبيين، نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله الطيبين وأصحابه الميامين وعلى كل من سار على دربهم إلى يوم الدّين.

أما بعد،

فإن الدراسة الشرعية والقانونية بحثٌ مستقل تفرغ لها المعنيون بالشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية. ترجع بداية هذه الحركة العلمية إلى زمن الاستعمار الغربي في بلاد المسلمين حيث قام المستعمرون بخطوات لتعطيل تطبيق الشريعة الإسلامية وتحكيم البلاد بقوانينهم، فلا يزال الوضع كما كان في عهد الاستعمار اللهم إلا في سن القوانين الجديدة أو صدور التعديلات الدستورية أو القانونية.

كان التأليف باللغة العربية في ميدان الشريعة والقانون نادرا في مجتمعنا النيجيري حسب استقرائنا في **مكتب الإدريسي للدراسات والترجمة**؛ فقلّما نجد – إلاّ في العهود المتأخرة – من جمع بين الثقافتين الشرعية والقانونية وتضلّع فيهما؛ ولهذا لم نعلم من فتح باب التأليف في هذا المجال. ولكننا عثرنا على الأبحاث التي عالج فيها بعض العلماء والباحثين المسائل الشرعية والقانونية

ك «حقوق الإنسان بين أديان السماء وقوانين الزمان » للشيخ العلاّمة آدم عبد الله الإلوري و «تطبيق الشريعة في نيجيريا: الحقيقة والمستقبل» للدكتور بشير علي عمر. ومن المحامين النيجيرين، برز الأستاذ الدكتور عبد الرزاق عبد المجيد ألارو بالأبحاث الشرعية والقانونية مثل مقالته القيمة؛ «المنظومة القانونية والرقابية للتمويل الاجتماعي الإسلامي: القضايا والحلول»، وكذلك الدكتور رضوان الله إبراهيم أولاغنجو في إحدى مقالاته الشرعية والقانونية بعنوان؛ «العلامة الإلوري وموقفه من الحصانة التنفيذية في الدستور النيجيري» حيث قرب إلينا مفهوم الحصانة التنفيذية على نظرية دستورية مقارنة بموقف الإلوري المتركز على مفهوم شرعي.

ومن أبرز الأكاديمين المتخصصين في الشريعة والقانون (غير المحامين) في هذا المجال، الدكتور أحمد إبراهيم أوبا (رحمة الله عليه)، صاحب كتاب «تطبيق الشريعة الإسلامية في نيجيريا: قراءة في الدستور الفيدرالي النيجيري»، والذي تخرج من كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر الشريف. وهناك آخرون – غير المتخصصين – كتبوا أبحاثاً شرعية وقانونية يتمتّع القارئ من قراءة صفحاتها المضيئة.

ومن ثمّ، فإنّ من واجبنا أن نقوم بإثراء المكتبات الإسلامية بالكتب النافعة والأبحاث القيمةَ في الدراسات الشرعية والقانونية؛ حتى نكون قد أدينا الواجب في تثقيف القارئ ثقافةً تجمع له شيئاً من العلوم الشرعية والقانونية.

وهذا الكتاب الذي بين أيديكم هو الإصدار الأول من سلسلة **(نحو ثقافة شرعية وقانونية)** من إصدارات مكتب الإدريسي للدراسات والترجمة، سلّطنا فيه الضوء على بعض القضايا الشرعية والقانونية في نيجيريا ووضعنا الحلول لبعض المشاكل في هذا التخصص العلمي، كلها ضمن خمس مقالات رئيسة وأخرى إضافية.

نرجو من الله تعالى أن يتقبل منا هذا الجهد المتواضع، وأن يجعل ما وافق الحق منه من صالح أعمالنا. وصلّى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه.

تحريرا في الإثنين ٥ ذو القعدة ١٤٤٠هـ الموافق ٨ يوليو ٢٠١٩م.

مدينة إلورن، نيجيريا.

المحامي/ إدريس إبراهيم ألاأو

مدير مكتب الإدريسي للدراسات والترجمة

المقالة الأولى

ضعف المهارة اللغوية عند الشرعيين في نيجيريا: أسباب وحلول

لكل فن ومهنة مصطلحات تعرف بها خصائصها ومحتوياتها، وشأن المحاماة شأن غيرها من المهن التي تستغني عن مصطلحاتها الخاصة بها، لا سيما في بلاد نيجيريا حيث تنوعت مصادر التشريع، منها: القانون العام، والتشريع النيجيري، والقانون العرفي، ومبادئ العدالة، فهي ما أدت إلى تنوع مجالات القانون؛ فمنها ما يتعلق بالقانون الجنائي من حيث الادعاء وإجراءات التقاضي وإثبات المرافعات ومايتعلق بها من إقرار وشهادة ويمين إلى إصدار الحكم. ومنها ما يتعلق بالقانون المدني من قوانين العقود والعقارات والشركات و غير ذلك. وفي هذا الصدد نعتني بتخصصين رئيسين في ميدان المقارنة بين الشريعة والقانون، وهما القانوني والشرعي. ويطلق القانوني على من أُجيزت عضويته في ضمن نقابة المحامين النيجيريين من قبل هيئة القضاة النيجيرية،[١] وأما الشرعي فيطلق على كل من حصل على شهادة البكالوريوس في الشريعة في الجامعات داخل نيجيريا أو خارجها.

---

[١] المادة الرابعة (٤)، والفقرة الأولى (أ) البند الأول، ضمن المادة العاشرة من قانون المحامين (بصيغته المعدّلة)

وتجدر الإشارة إلى أنّ هناك مشكلات يواجهها كلا الطرفين؛ فمعظم الشرعيين المتخرجين من جامعات الدول العربية لا يجيدون اللغة الإنجليزية على مستوى الحذاقة والإتقان، وبالمقابل يعجز كثير من الشرعيين المتخرجين من جامعات نيجيريا عن قراءة الكتب العربية وتفهمها، وعلى الأخص التحدث باللغة العربية.[١] ولكلا الطرفين منهما عذر معلوم؛ لأنّهم درسوا باللغة المعتمدة للدراسة في مختلف جامعاتهم؛ فنجمت المشكلة في ناحية مهارة لغة الإنجليزية والعربية، وأثّرت تلك المشكلة في توظيف المتخرجين من الجامعات العربية في الدوائر الحكومية، كما أثّرت هذه المشكلة في عدم التعمق في علوم الشريعة واللغة العربية لدى حاملي شاهادات الجامعات النيجيرية.

الإطار التحليلي لمفاهيم الدراسة

أ- مفهوم المهارة اللغوية

المهارة في اللغة: الحذق في الشيء والإحكام له والأداء المتقن له. يقال مهر الشيء مهارة أي أحكمه وصار حاذقا به، فهو ماهر، يقال مهر في العلم.[٢] وجاء في لسان العرب: "المهارة بمعنى الحذق في الشيء والماهر الحاذق بكل عمل، وأكثر ما يوصف به السابح المجيد، والجمع مهرة، يقال

---

[١] يظهر هذا الخلل بعد تتبع أوضاع كلتا الطائفتين

[٢] إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ١٩٧٢م، مادة « مهر »

مهرت بهذا الأمر أمهر به مهارة، أى صرت به حاذقًا".[١] واللغوية مصدر صناعي وهي في المعنى كل ما نُسب إلى اللغة. والمهارة بانتسابها إلى اللغة نقول المهارة اللغوية. وأما في الاصطلاح: فالمهارة اللغوية هي أبسط وحدات النشاط اللغوي الذي يؤدي أداءا صحيحا وجيدا في أقل زمن ممكن، ويتصل بأي من مجالات الاستماع أو الحديث أو القراءة أو الكتابة.[٢] واللغة أداة الاتصال الفكري بين الأفراد والجماعات، فالاتصال يقوم على مهارتين أساسيتين؛ مهارات الاستقبال وهي القراءة والاستماع وبهما يستقبل الفرد آراء الغير وأحاديثهم، ومهارات التعبير وهي الكتابة والتحدث وبهما يستطيع الفرد أن يعبر عما بخاطره من أفكار واتجاهات.[٣] وهناك مهارات فرعية متعددة تندرج تحت المهارات الأربعة. وعلى حسب تقدم الشرعيين في مهارة اللغة وتأخرهم يكون إتقانهم وإهمالهم إذا تحدثوا أو كتبوا.

---

[١]، ج السادس مادة « مهر » ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، ، ص ٤٢٨٦ -٤٢٨٧

[٢] فتحى علي يونس ومحمد عبد الرؤوف الشيخ، تعليم اللغة العربية للأجانب من النظرية إلى التطبيق، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ٥٥

[٣] الدكتور علي سعد جاب الله وآخرون، الأنشطة اللغوية: أنواعها معاييرها استخداماتها، دار الكتاب الجامعي-الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٥م، ط. الأولى، ص ٢٠٠

ب- الدلالة الاصطلاحية لمفهوم الشرعيين

يطلق مصطلح الشرعيين على أصحاب العلوم الشرعية، الذين تعلّموا الشريعة الإسلامية وتخصصوا في مختلف أبواب الفقه الإسلامي وأصوله، بخلاف فن أصول الدين الذي اعتنى بمباحث العقيدة وعلوم القرآن والحديث. ويقابله القانونيون وهم الذين تعلموا القانون الوضعي على تنوعه وتخصصوا في مجالاتها المتباينة من خلال ممارستهم القانونية أو تدريسهم مواد القانون. ومن ناحية اللغة، "الشرعيون" جمعٍ "الشرعي" تأتي في محل صفة لموصوف أو على صيغة منسوب إلى الشرع، وكثيرا ما نجد المصطلح على هذه الصورة مثِل الحكم الشرعي بمعنى حكم خاضع لأحكام الشرع، وزواج شرعيّ؛ زواج عقد على حسب أحكام الشرع، والعلم الشرعي يعنى العلم المنبثق من الشريعة الإسلامية.

حوار مثمر

في إحدى رحلاتي لقيت أخا من دولة مالي اسمه محمود فوفانا، تلاقينا بمطار دولي.[١] أما محمود، من باب التعريف، فهو طالب الماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (كلية الحديث). قابلته بالتسليم لما رأيته يقرأ كتابا بعنوان «قراءة القراءة» فكان أسرع ما تشرفنا باللقاء وجعلنا نأخذ بأطراف الحديث. بالإيجاز، إنّما يهمنا من هذا اللقاء والمناظرة الحوار الذي دار بيننا

[١] كان التلاقي بين الباحث ومحمود فوفانا في صالة المغادرة بمطار جومو كنياتا الدولي بنيروبي

حول المعوقات التي يواجهها طلبة اللغة العربية والشريعة الإسلامية في مالي (بل في بلادي كذلك). متعني أخي بحديث مشوق لما بدأ يشرح كيفية إدارة الحكومة شؤونَ التوظيف في دولة مالي.

كالحال عندنا في نيجيريا، إن حكومة مالي لا توظف من لا يجيد القراءة والكتابة باللغة الفرنسية ولو كان حامل شهادة الدكتوراه؛ ذلك لأنّ الفرنسية هي اللغة الرسمية الوحيدة للحكومة ومؤسساتها. كم وكم من ساداتنا وإخواننا – حاملي الشهادات العربية – لا يزالون ينتظرون وظائف شاغرة ؟! كم من علمائنا الذين لا يجدون بدًّا سوى البقاء في ميدان الدّعوة على الرغم من مؤهلاتهم العلمية التي تعدل أو تفوق ما نال به غيرهم وظائف عالية في الدوائر الحكومية؟ ومتى تجلب لهم الشهادة رواتب تستأهلها قدراتُهم العلمية كما هو معهودف في بقية البلاد؟ هذا قلب المناظرة مع محمود. وهي مشكلة كبرى تهمني وإياكم فهل من حلول؟ قال محمود حكاية عن شأن بلاده: حللنا المشكلة بتعيين بعضنا الذين لهم المهارة الناضجة في اللغة الفرنسية أن يعلموا غير المجيدين منا حتى يكون الجميع على براعة من اللغة الفرنسية.

أسباب ضعف المهارة اللغوية

وباستقراء وتتبع ضعف المهارة اللغوية عند الشرعيين وجد أنّ هناك أسبابا[١] يرجع إليها ذلك الضعف، منها؛[٢]

الأول: العي

هو عدم الإفصاح في الكلام أو العجز عن التعبير اللفظي بما يفيد معنى المقصود. وهو من أجل أسباب ضعف المهارة اللغوية عند الشرعيين حيث يعجز بعضهم عن التحدث بالعربية أو الإنجليزية على الجادة. وقديماً ما تضرعوا إلى الله في السلامة من آفة العي كما سأل الله موسى الإفصاح بالحجج والبراهين قال: ﴿وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي ٢٨﴾.[٣]

---

(١) للمزيد من هذه الأسباب، راجع كتاب المهارات اللغوية لطلاب اللغة العربية للدكتور عثمان إدريس الكنكاوي، مركز كيووداميلولا للطباعة، ٢٠١٢م، ط. الأولى

(٢) تفهم هذه الأسباب في سياق اللغة العربية والإنجليزية ولم تكن الأسباب قاصرة على لغة واحدة.

(٣) سورة طه، آية (٢).

الثاني: فقدان الاستعداد للمطالعة

بعض الشرعيين لاتتوافر لديهم الاستعدادات اللازمة للتقدم في المطالعة على سبيل المداومة لاسيما في اللغة الثانية[١] التي يطلبون فيها اكتساب المهارة. وهم على ثلاثة أصناف: صنف لا يبالون بالقراءة باللغة الثانية البتة واقتصروا على اللغة الأولى في قراءتهم، وصنف يقرؤون تارة باللغة الإنجليزية ويتكاسل في القراءة باللغة العربية تارة أخرى وبالعكس، وصنف يمارسون القراءة باللغة الثانية ويجتهدون ليكستبوا المهارة فيها شيئا فشيئا حتى يصبحوا ماهرين. وعلى الشرعيين أن يستعينوا بالانتباه والذكاء مع القدرة على إحضار النفس عند القراءة. ومن المعلوم أنّ للمطالعة علاقةً متينةً بالمحصول اللغوي وقلة هذا المحصول تؤخر قدرة الإنسان على القراءة، ومن قل نصيبه في المطالعة قلّت بضاعته اللغوية. وبقدر ما يكون للشرعي من مطالعة يزيد في الخبرة والمعلومة لأن المقروء دائما يفسر في ضوء الخبرات والمعلومات السابقة. والناس متفاوتون في قدراتهم العلمية بحسب اختلاف بيئتهم وتعليمهم وظروفهم الاجتماعية.

---

[١] اللغة الثانية في نطاق هذا البحث هي التي يتحصل عليها الشرعي بعد اكتساب المهارة في لغة التعليم – أي اللغة الأولى، وتختلف لغة التعليم على حسب ما قررته جامعة ما. لقد سبقت الإشارة إلى هذا في مقدمة البحث.

الثالث: طول الصمت والعزلة

كان الصمت والعزلة من أظهر الأسباب التي تؤدي إلى ضعف المهارة اللغوية، ومما عرف قديما عند العرب هو كون الصمت عيبا من عيوب الكلام. وقد يثقل الكلام على الإنسان إذا طال به الصمت ولزوم التفكر. والعلة التي تسبب هذا الصمت هي الخوف من وقوع في الخطأ اللغوي وتجد بعض الشرعيين لا يخوضون في حديث أو حوار تستخدم فيه اللغة الثانية إلا وسكتوا خوفاً من الخطأ. وقديماً يقال: من خاف السقوط لن يقوم أبداً.

الرابع:عدم الصبر عند الاستماع من الآخرين

من أصول الحوار الثابتة أن ينصت السامع للمتكلّم بكل اهتمام، لأن الحوار هو مراجعة الكلام بين الطرفين، ينتقل من الأول إلى الثاني ثم يعود إلى الأول وهكذا، دون أن يكون بين هذين الطرفين ما يدل بالضرورة على وجوب الخصومة.[١] وإذا كان هذا هو الأصل في الحوار فمن باب أولى أن ينصت الشرعيون للمتحدث؛ ليكتسبوا مهارة من المهارات اللغوية. وبدون الصبر لا تتحقق لدى الشرعيين الفرص للاستفادة من كلام الآخرين وتوضيح المواقف وتجلية الحقائق.

---

[١] الندوة العالمية للشباب الإسلامي، في أصول الحوار، الرياض، ط. الخامسة، ١٩٩٨م، ص ١٢

الخامس: الفتور في الكتابة

الفتورة: الضعف بعد القوة، يقال فتر عن العمل إذا قصر فيه. والفتور في الكتابة هو الإهمال والتقصير في ممارسة الكتابة كإحدى المهارات اللازمة اكتسابها عند الشرعي؛ لأداء واجب عمله نحو طلابه أو زبائنه أو مجتمعه. وللكتابة أهمية قُصوى لنقل الأفكار وضبط الأمور، وهي مفخرة للعقل الإنساني ودليل على عظمته. وللأسف الشديد، قل في هذا الأوان من يمارس الكتابة كمهنة، رغم أنّ جل الشرعيين لا يستغنون عن الكتابة كما كان الأمر في بعض المهن. ومن أراد الإتقان في أية لغة؛ عليه أن يهتم بالقراءة ليحرر بسهولة.

ثنائية التعليم وعلاقتها بالمهارة اللغوية

١ – ثنائية التعليم وضرورة اكتسابها لدى الشرعيين

لا شك في أنّ وضع وظيفة الشرعيين في نيجيريا يقتضي نوعا من أنواع ثنائية التعليم. نعني بثنائية التعليم تقسيم التعليم إلى نوعين اثنين، هما: التعليم المدني والتعليم الديني. وأما التعليم المدني فيؤخذ من المدارس الإنجليزية التي تثقف المواطنين وتؤهلهم للوظائف الرسمية. أما التعليم الديني فيؤخذ من

المدارس العربية والمعاهد الإسلامية التي تخرج المتخصصين.[١] وهذا النوع من التعليم فيما يخص بنيجيريا ضرورة محتمة، أشار إليها العلامة الإلوري بقوله: «لو أن أصحاب الثقافة الإسلامية أخذوا بنصيب من الثقافة الغربية ولم يجهلوا بما هو الضروري لهم أن يعرفوا لسايروا الركب».[٢]

ب– مدى احتياج الشرعيين إلى اللغة العربية والإنجليزية في نيجيريا

يجب أن نبين مدى احتياج الشرعيين النيجيريين إلى اللغة العربية والإنجليزية مع كونهم أعجميين. وذلك من أهمية اللغة الإنجليزية في التعبير عن أغراض ونظرات. وهي وسيلة الاتصال بين المعلّمين والطلبة، كما هي أداة مهمة لتبادل الآراء بين الشعب والحكومة وبالعكس.

لا بدّ للشرعيين من التثقيف بالإنجليزية التي هي في المرتبة الأولى في نيجيريا؛ لكونها لغة رسمية في البلاد وخصوصا لغة التدريس في المراحل التعليمية. وتأتي اللغة العربية في المرتبة الثانية لسبب علاقتها بالشريعة ولأجل التدين بها. يقول الشيخ عمران عبد المجيد إيليخا، مدير مدرسة دار النعيم الدولي لاغوس، في كتابه «مفهوم التربية في الإسلام» مانصه: «وأي محاولة

---

[١] الشيخ آدم عبد الله الإلوري، الإسلام في نيجيريا والشيخ عثمان بن فوديو الفلاني، مكتبة الإسكندرية، القاهرة، ٢٠١٤، ط. الأولى، ص ٢١٧

[٢] المرجع نفسه ص ٢٤٢

للفصل بين القرآن والشريعة التي هي التربية الإسلامية المحضة من جهة وبين العربية التي هي لغة القرآن من جهة أخرى، هي محاولة مقضي عليها بالفشل في مهدها».[١]

لقد سبقت جهود محمودة من قبل الأفراد الذين سعوا سعي الأول في الأخذ بنصيب وافر في الثقافة الإنجليزية مثل: الشيخ أحمد بن أبي بكر الفلاني الإلوري والشيخ آدم نماجي الكنوي وهما تعلّما الإنجليزية خارج المدارس العربية.[٢] وللجماعات الإسلامية[٣] خدمات محبوبة في إنشاء المدارس المدنية لتعليم أبناء المسلمين تعليما ثنائيا في نظامها، إسلاميا في عقيدتها وثقافتها، كما وزع مشهود أبيأولا ٧٤٠ منحة دراسية في الجامعات النيجيرية من أجل تدريس اللغة الإنجليزية للطلاب بأقسام اللغة العربية والتربية الإسلامية، بعد أن لاحظ أن خريجي هذه الأقسام ليست لهم قدرة على التحدث بالإنجليزية،

---

[١] الشيخ عمران عبد المجيد إيليخا، مفهوم التربية في الإسلام، مطبعة المجيد،لاغوس، ١٩٩٦م، ط. الأولى، ص٤٤

[٢] الشيخ آدم عبد الله الإلوري، مصباح الدراسات الأدبية في الديار النيجيرية، ١٩٩٢م، ط. الثانية، ص ٦٧- ٦٨

[٣] أمثال جمعية أنصار الدين، والزمرة الإسلامية وجمعية نوار الدين، وجمعية أنصار الإسلام، انظر آدم عبد الله الإلوري، الإسلام في نيجيريا والشيخ عثمان بن فوديو الفلاني، مكتبة الإسكندرية، القاهرة، ٢٠١٤، ط. الأولى، ص ٢١٣-٢١٤

وبالتالي يحرمون من تولي وظائف الدولة الكبرى.[١] إذا كان هذا جهد أسلافنا في ثنائية التعليم فما بال الشرعيين النيجيريين؟ فالمطلوب منهم هو الاعتناء باللغتين إلى حد يورث لهم الكفاءة. وقد يختلف هذا الاحتياج بقدر حاجة الفرد أو الوظيفة أو التولية الحكومية.

ج- الجمع بين الثقافتين الشرعية والقانونية

للجمع بين الثقافتين الشرعية والقانونية أهمية كبرى كما أقر ذلك غير واحد من الباحثين المسلمين المعاصرين المتخصصين في الشريعة والقانون.[٢] من جانب البحث العلمي لا شك أنّ الفقهاء المسلمين قد خلقوا لنا تراثاً ضخما ودراسات متعمقة في أشتات الميادين ومختلف المجالات وبقيت اجتهادات معاصرة تصوغ من اجتهادات الفقهاء القديمة. ومن جانب العمل الشرعي كالقضاء الشرعي المتمثل في المحاكم الشرعية الاستئنافية في شمال نيجيريا، والعمل في البنك الإسلامي المعاصر، لا يمكن للشرعي أن يستمر في وظيفته

---

[١] الدكتور جمال عبد الهادي محمد مسعود والأستاذ علي لبن، المجتمع الإسلامي المعاصر(افريقيا)، الوفاء للطباعة والنشر، ١٩٩٣م، ص ١٨٧

[٢] مثل الأستاذ الدكتور منير حميد البياني والدكتورة حبيبة أبو زيد وغيرهما. لكل واحد منهما كاتب نافع جدًّا. انظر منير البياني(الدولة القانونية، دار النقائس للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٣م، ط. الرابعة، ص. ١١ وحبيبة أبوزيد، الاجتهاد الفقهي المعاصر في السياسة الشرعية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م، ط. الأولى، ص ٧

دون الأخذ بما يلبي حاجته في علم القانون لاسيما ونحن في بيئة تنتظم بالأنظمة المختلطة بين القانون الإسلامي والقانون العام (الانغلوسكسوني) والقانون العرفي. فإنّ مجال البحث لايزال واسعا ومفتوحا أمام الفقهاء والباحثين الذين جمعوا بين الثقافتين الشرعية والقانونية.

مثال نموذجي

لقد كان لنا في السابقين، أولي الهمم العالية، أمثال نموذجية تنير لنا الدرب الذي نسير عليه اليوم وتنبهنا إلى أهمية هذا الموضوع. لضيق الوقت والمجال، نكتفي بثلاثة نماذج فقط.

الأول: صاحب السمو الملكي أمير مدينة كانو سابقًا، محمد سنوسي الثاني (أدام الله دولته)

التحق هذا المثل[١] بجامعة أحمد بللو زاريا لدراسته الجامعية وحصل على شهادة البكالوريوس في الاقتصادية وماجستير في التطور الاقتصادي

[١] قد يظن البعض أن هذا النموذج غير مناسب إطلاقًا، لكن الاعتبار هنا لمؤهلاته العلمية وأعماله في الميدان. وبدون علمه الشرعي لايسع المجال له بإرساء البنك الإسلامي المعاصر في نيجيريا. وهذا نوع من أنواع النظم الإسلامية حيث يستمد معظم قواعدها من النظام المالي أو ما يعرف بالسياسة المالية. ويكفي حجة أن المسائل المتعلقة بتداول المال واستثماره وتنميته وتنظيمه (وبلغة العصر النظام الاقتصادي في الإسلام أو السياسة الاقتصادية أو المعاملات المالية

بتخصص بوليصة النقدية في عام ١٩٨٣م. وفي العام نفسه عين محاضرا في القسم الاقتصادي بالجامعة ولكن لم يطل به الزمن في ذلك المنصب، فصار يعمل في المصرفية.[١] في عام ١٩٩١م تخلى عن العمل لطلب المزيد من العلم والتحق بجامعة الإفريقيا العالمية بخرطوم، وهناك حصل على شهادة البكالوريوس في الشريعة والدراسات الإسلامية.[٢]

ولأجل أن يحقّق التغيير الذي يتمناه شعب البلاد في الشئون الاقتصادية، عاد إلى المصرفية مباشرةً بعد رجوعه من السودان. ولم يزل يستمر بوظيفته على قدم وساق حتى عين محافظًا للمصرف المركزي النيجيري عام ٢٠٠٩م.[٣] وقد حقق الله على يديه تغيرات عديدة لم تكن متحققة على يد المحافظين قبله مثل دوره في إدارة المخاطرة في المصرفية من حيث تخفيض

المعاصرة) كلها داخلة في مجالات العمل بالسياسة الشرعية. إذاً كان الأمير محمد سنوسي الثاني في ضمن الشرعيين النيجيرين. انظر الأستاذ الدكتور ناصر بن محمد الغامدي، المدخل لدراسة الشرعية والأنظمة المرعية، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ٢٠١٥م، ط. الأولى، ص ٢٢٠

[١] SLS: A Mallam who went to a Catholic school https://www.thecable.ng/sls-the-mallam-who-went-to-a-catholic-school تم استرجاعه في ١٥ يناير، ٢٠١٨ من موقع

[٢] المرجع نفسه

[٣] Sanusi Lamido SanusiL Biography and Networth https://nigerianfinder.com/sanusi-lamido-sanusi-biography-networth/ تم استرجاعه في ١٥ يناير، ٢٠١٨ من موقع

المخاطرة أو تقليل آثارها السلبية وكذلك إرساء البنك الإسلامي في نيجيريا وغيرها.

الثاني:الأستاذ الدكتور عبد الرزاق عبد المجيد ألارو

تلقّى هذا الشيخ دراسته العربية للمرحلة الإعدادية والثانوية في كلية محي الدين الإسلامية بمدينة إلورن. وفي الكلية أتيحت له فرصة ثنائية التعليم، يسهل بذلك الجمع بين التعليم العربي الإسلامي والتعليم المدني.[١] ولما انتهى من دراسته الثانوية، التحق بجامعة أحمد بللو، زاريا لدراسة الشريعة والقانون، وشاء الله المولى القدير أن حصل هذا المثل على منحة دراسية من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لدراسته الجامعية، فتوقّفت دراسته بجامعة أحمد بللو ليواصل السير في الجامعة الإسلامية حتى حصل على درجتي الماجستر والدكتوراه في الجامعة نفسها.[٢] ولم يكتف بذلك، بل واصل السير قُدما في طلب العلم – بعد أن كان محاضرا في قسم الشريعة بكلية القانون بجامعة إلورن

---

(١) A.A Alaro and U. Abdul Hameed "Post-Colonial Qur'anic Education in Southern Nigeria", Centre for Qur'anic Studies, Bayero University Kano, available online at http://cqs.buk.edu.ng/sites/default/files/Dr.%٢٠Alaro-Quranic%٢٠Eduaction%٢٠in%٢٠the%٢٠South.pdf من موقع تم استرجاعه في ١فبراير، ٢٠١٨

(٢) المرجع نفسه

- حتى تدرب في كلية نيجيريا للقانون عام ٢٠١٦م[١] وحاليا هو عضو فعال لهيئة الرقابة الشرعية للمصرف المركزي النيجيري. ولا عجب أنه صار بارزاً بين الخبراء في ميدان البنك والتمويل الإسلامي، وفي ضمن العلماء الأكاديميين، وبين الدعاة في حقل الدعوة إلى الله تعالى.

الثالث: المحامي الشاعر رضوان الله إبراهيم أولاغنجو

التحق هذا الشاعر القدير بمدرسة دار العلوم لجبهة العلماء والأئمة لدراسته العربية بالمستوى الإعدادي، وشاء الله أن أتم هذه المرحلة بكلية شمس الدين أكلنبي إلورن. عاد المترجم له مرة ثانية إلى مدرسة دار العلوم لدراسته الثانوية. وهذا بعد أن أتم سلك التعليم المدني على أقسامه المشهورة الثلاثة، باشرها مرحلة إثر أخرى وقسما بعد آخر. وواصل سيره قُدما والتحق بجامعة عبد الله بايرو، كانو، وذلك في كلية الشريعة والقانون حيث وفّق بالتخرج عام ١٩٩٨م. اشتغل مباشرة بمهمة خدمة الوطن في ولاية صوكوتو حيث قضاها لسنة واحدة منتهيا منها في عام ١٩٩٩م، وقد تم له تدريب المحاماة بكلية نيجيريا للقانون في أواخر عام ٢٠٠٠م.[٢]

---

[١] ونال شهادة التأهيل من قبل كلية نيجيريا للقانون، كما نال إجازة لممارسة المحاماة من قبل هيئة القضاة النيجيرية. راجع المادة الرابعة (٤) من قانون المحامين (بصيغته المعدّلة)

[٢] ترجمة الشاعر المحامي رضوان الله إبراهيم الأيديوي

لم يزل المحامي يستمر بطلب العلم على مستوى الدراسات العليا، فالتحق بجامعة أَوْبافيْمي أَوولَووو، إلَي-إيفْي، لمرحلة الماجستر وانتهى في عام ٢٠١١م. أخيرا حصل على دكتوراه في الشريعة الإسلامية بجامعة إلورن في عام ٢٠١٧م، حيث سبق تعيينه محاضرا في قسم الشريعة بكلية القانون عام ٢٠٠٨م.[١] ولاغرابة أن وجدناه ملمًّا بالحركات الدعوية ونظم الأبيات الشعرية لمعالجة القضايا المعاصرة مع أنه من أبرز الباحثين في أبحاث المقارنة بين الشريعة والقانون باللغة العربية. وله القدرة اللغوية الكافية في الترجمة من العربية إلى الإنجليزية والعكس.

الحلول العملية للمهارة اللغوية

يتضح مما سبق أن التبحر في العربية والإنجليزية أمر مطلوب ومهم ومعوانه ثنائية التعليم الذي لا يستغني عنه كل طائفة من الشرعيين لأهميتهما في نيل الوظائف؛ ولهذا أقترح الحلول العملية لكلتا الطائفتين.

الأولى: حاملو الشهادات العربية

تجد فيما يلي الطرق المقترحة للوصول إلى إجادة الإنجليزية:

١- التسجيل لتعليم الكبار لمتخرجي جامعات الدول العربية[٢]

---

(١) المرجع نفسه

(٢) وللناشئين أن يلتحقوا بالمدارس المدنية للتعليم المدني على أقسامه المشهورة؛ الابتدائية والمتوسطة والثانوية.

٢- الإكثار من قراءة ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة الإنجليزية والمقالات الإنجليزية في الجريدة و مواقع التواصل الاجتماعي منها الأخبار اليومية.

٣- تحميل تطبيق القاموس الإنجليزي من متاجره المختلفة لإتقان كيفية استخدام الكلمات الإنجليزية بأسلوب معاصر.

٤- بحث وتحميل كتب اللغة الإنجليزية على "غوغل".

٥- التسجيل لبرنامج التعليم عن بعد بالمعاهد الفضائية (عبر الإنترنت).

٦- قراءة كتب التخصص المكتوبة بالإنجليزية.

٧- التسجيل لمرحلة الماجستير أو الدكتوراه المتخصص بالإنجليزية وستجد البرامج المناسبة في أي جامعات نيجيريا، وماليزيا، والقاهرة، والإمارات العربية المتحدة، وقطر.

٨- كتابة البحوث العلمية والرسائل أو أطروحات الماجستير والدكتوراه باللغة الانجليزية.

الثانية:– حاملو شهادات الجامعات النيجيرية

هذه المقترحات تساعد على إجادة العربية مما توصلك إلى التعمق في علوم الشريعة.

١- اغتنام الأوقات لتعلّم اللغة العربية والثقافة الشرعية والقانونية لطلبة الجامعات النيجيرية وخريجيها، في البرنامج الأسبوعي في بعض المراكز الإسلامية مثل برنامج إعداد الماهرين لمركز التقوى لإعداد الماهرين في المواد الشرعية واللغوية، إلورن.

٢- الالتحاق بالمدرسة العربية أو المعهد الإسلامي لتعلم العربية مبتدءاً من الابتدائية والإعدادية والثانوية.

٣- قراءة الكتب العربية في كل يوم أي بالمداومة ولو صفحتين (حتى لا تعجز).

٤- قراءة الأخبار اليومية المكتوبة بالعربية –عبر الإنترنت–لتعلم العبارات المعاصرة وكيفية استعمالها.

٥- بحث وتحميل كتب اللغة العربية للمبتدئين وغيرها على «غوغل».

٦- الاهتمام بمواد اللغة مثل القواعد والصرف والبلاغة فهي معوانك لفهم كتاب الله وسنة رسوله.

٧- تحميل تطبيق القاموس المزدوج (عربي–إنجليزي، إنجليزي–عربي) من متاجره المختلفة.

٨- قراءة كتب التخصص المكتوبة بالعربية.

٩- التسجيل لبرامج الدراسة في اللغة أو الشريعة على واتساب وتليجرم وفي المعاهد الفضائية الموجودة عبر إنترنت.

١٠- التسجيل لمرحلة الماجستير أو الدكتوراه المتخصص باللغة العربية وهناك برامج في مختلف تخصصات الشريعة والقانون بالعربية في الدول العربية مثل مصر، وسوريا والسودان والسعودية والمغرب والجزائر.

١١- كتابة البحوث العلمية والرسائل أو أطروحات الماجستير والدكتوراه بالعربية.

المقالة الثانية

التأصيل الشرعي في جواز المقارنة

بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية

إنّ الدراسات المقارنة بين الشريعة والقانون مجال اعتنى به المعنيون بالشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية. ترجع بداية هذه الظاهرة إلى عصر الاستعمار الغربي في بلاد المسلمين حيث قام المستعمرونٍ بخطوات لتعطيل تطبيق الشريعة الإسلامية وتحكيم القوانين الوضعية بدلاً منها. فما زالت الأوضاع القانونية على النسق الذي نظّموه،[١] وقد أدى ذلك إلى عقد المقارنة بين الشريعة والقوانين الوضعية. وأحياناً تلتبس عند بعض الباحثين مسألة المقارنة بين الشريعة والقوانين؛ هل هي جائزة في ميزان الشريعة أم لا؟، فرأيت من المستحسن تسليط الضوء على المسألة إعلاماً به الباحثين على جواز الدراسات المقارنة ما لم تخالف الضوابط الشرعية التي وضعها العلماء.

---

[١] اللهم إلا بعض التعديلات الدستورية والقانونية التي أدخلها الشعب من خلال ممثليهم المنتخبين في مجلس الشيوخ أو مجلس النواب وهما تمثلان السلطة التشريعية غالباً في الحكومة أو الدولة الديموقراطية.

الشريعة في اللغة والاصطلاح

الشريعة كلمة تدور في لغة العرب على عدة معان،[١] أشهرها؛ الطريق المستقيم كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٨﴾[٢] ونظيرها الشّرعة، قال تعالى:﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ.... ۝٤٨﴾.[٣] ومنها موضع الاستسقاء أي: مورد الماء الكثير الدائم جريانه، فالشريعة بهذا المعنى بمثابة الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي، وهو ضروري للحياة البشرية كما أن الشريعة هي المورد الصافي تحيي الإنسان ليعيش حياة طيبة. ومنها البيان والوضوح، يقال شرع الشيء بمعنى بين وأوضح كما في قوله تعالى: ﴿۞شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ۝١٣﴾.[٤] أي بين و أوضح لكم.

---

[١] ابن منظور الإفريقي، لسان العرب، دار المعارف، بيروت، ج ٤، ص٢٢٣٨–٤٠، مادة شرع.

[٢] سورة الجاثية، آية (١٨).

[٣] سورة المائدة، آية (٤٨).

[٤] سورة الشورى، آية (١٣).

أما في الاصطلاح، فلها معنيان العام والخاص. الشريعة بمعناها الاصطلاحي العام هي ما شرعه الله لعباده من أحكام العقائد والأخلاق والعبادات والمعاملات ونظم الحياة في شعبها المختلفة.[١] بهذا التعريف المقبول قديمًا وحديثا تشمل الشريعة جميع مجالاتها دون أي تفرقة بين مجال وآخر من العقيدة و الأخلاق وسائر الأعمال. والشريعة بمعناها الاصطلاحي الخاص يقصد بها الأحكام العملية – الفقه – دون الأحكام الاعتقادية والأخلاقية، وهذا ما اشتهر عند المتأخرين.[٢]

الشريعة إلهية بمصادرها، إنسانية بغاياتها

انطلاقًا من قوله تعالى:﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ...﴿٣٦﴾﴾،[٣] نعلم أنّ الشريعة تتفق مبادئها عند جميع الأمم والرسل وأنّ الله أرسل إليهم الرسل ليحققوا وحدانيته في حياتهم بإفراد العبادة له

---

[١] مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة المعارف، ط ٣، ٢٠٠٢م، ص ١٣

[٢] قال الأستاذ محمد شيخ أحمد: «قد جرى العرف في كليات الشريعة والحقوق وأقسام القانون على إطلاق «الشريعة» و«الفقه» باعتبارهما مترادفين، وهذا مبني على هذا الاصطلاح الخاص للشريعة، وهو إطلاق متسامح فيه؛ لأنه استعمال مجازي سائغ لغة، فيراد من الشريعة معنى الفقه ومدلوله من باب إطلاق العام وإرادة الخاص» انظر محمد شيخ أحمد، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مكتبة مركز الدعوة، جامعة إفريقيا العالمية، السودان، ط ١، ٢٠١٠م، ص ٢١.

[٣] سورة النحل، آية (٣٦).

وحده واجتناب كل ما نهى عنه. فهذا أول ما يدلّ على إلهية الشريعة. ثم شرع الله لكل أمة ما يناسب إنسانيتها من أحكام وشرائع باختلاف الأزمنة والأمكنة والأمم على مر العصور. نجد مثلاً أنّ الشريعة التي جاء بها موسى – عليه الصلاة والسلام – تتسم بشيء من الشدّة مقارنة بما جاءت بعدها من الشرائع، قال تعالى:﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴿١٦٠﴾﴾[1] والشريعة التي جاء بها عيسى –عليه الصلاة والسلام– جاءت مخفّفة عنهم، كما قال تعالى على لسان بن مريم: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴿٥٠﴾﴾[2] وجاء نبي خير الأمم محمد صلى الله عليه وسلم ليضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، كما في قوله جل وعلا: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴿١٥٧﴾﴾[3] فقد جعل الله إنسانية البشر سمة من سمات التشريع السماوي فلا يأمر الناس إلا بما يطيقون

---

[1] سورة النساء، (١٦٠).

[2] سورة آل عمران، آية (٥٠).

[3] سورة الأعراف، الآية (١٥٧). و كما في آخر البقرة ﴿ربَّنَا ولَاَ تَحْمِلْ علَيْنَآ إِصرًا كَمَا حَمَلْتَه علَى الّذِينَ من قَبْلَناَ﴾

من الأعمال مصداقًا لقوله تعالى:﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ... ﴿٢٨٦﴾﴾.[١] وقوله تعالى : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ...﴿١٨٥﴾﴾.[٢]

إنّ القرآن والسنة هما بمثابة المصدر الأول للشريعة كما جاء بيان ذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴿٢﴾﴾.[٣] ومعنى الكتاب القرآن والحكمة بمعناها السنة. وجمع ابن جرير الطبري بين المعنيين فقال: «أنّها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلّا ببيان الرسول **صلى الله عليه وسلم** والمعرفة بها وما دلّ عليه من نظائره»[٤] وروى أبو داود من حديث مقدام بن معد يكرب أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه»[٥] يعني بذلك القرآن والسنة. وعلى هذا، يتبين أنّ القرآن والسنة وحيٌّ من الله تعالى إذْ إنّه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى إنْ هو إلا وحيٌّ يوحى، وإنّ ما حرم رسول الله كما حرم الله. وأدلّة مصادر الشريعة من إجماع

---

(١) سورة البقرة، آية (٢٨٦).

(٢) سورة البقرة، آية (١٨٥).

(٣) سورة الجمعة، آية (٢).

(٤) الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري) ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الجزء الثالث، ص ٨٧

(٥) سنن أبي داؤد، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم الحديث ٤٦٠٤، الرسالة العالمية- بيروت، ط. الأولى، الجزء السابع، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، ص ١٣

وقياس وغيرها مستمدة من نصوص الكتاب أو السنة النبوية كدليل الإجماع في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[١] و دليل القياس في قوله تعالى:﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾.[٢]

القانون بمعناه اللغوي والاصطلاحي

للقانون معنيان أساسيان: اللغوي والاصطلاحي. فالقانون[٣] بمعناه اللغوي هو مجموع القواعد الكلية أو أمر كلي منطبق على جميع جزئياته التي تعرف أحكامها منه.[٤] ويشهد لهذا المعنى قول الدكتور عمر سليمان الأشقر، ما نصه: «إنّ الشريعة الإسلامية هي الشريعة الوحيدة والقانون الوحيد الذي يجوز أن يطلق عليه قانون، والذي يجب أن يحكم في المجتمعات»[٥] هنا جاء القانون على معنى مجموع القواعد الكلية في الموضع الأول وعلى معنى النظام

---

[١] سورة النساء، آية (١١٥).

[٢] سورة الحشر، آية (٢).

[٣] يرى بعض علماء اللغة أن كلمة "قانون" دخيلة قال ابن سيده: "وأُراها دخيلة". انظر ابن منظور الإفريقي، لسان العرب، دار المعارف، بيروت،، ج ٥، ص ٣٧٥٩

[٤] الشيخ بشار بن عمر المفرى، موقف الشريعة الإسلامية من كلمة "القانون"، مجلة القضائية، المعهد العالي للقضاء، الرياض، العدد الخامس، محرم ١٤٣٤هـ، ص ٢٧٥

[٥] الدكتور عمر سليمان الأشقر، الشريعة الإسلامية لا القوانين الجاهلية ، دار النفآئس- الأردن، ط. الثالثة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، ص ١٥

في الموضع الثاني. وفي موطن آخر وصف الدكتور الأشقر الشريعة الإسلامية بالقانون مفيدًا به معنى النظام فحسب، يقول: «ومن هنا جاءت الشريعة وافية بالغرض، فهي الشريعة الوحيدة التي تضع للإنسان قانوناً ليس محكوما بالإطار الدنيوي، بل تصل ما بين الدنيا والآخرة، وبذلك يعيش الإنسان في ظلال منهج متكامل سوي يصلح حياة الإنسان»[١] لقد استخدم بعض فقهاء الشريعة لفظ "قانون" أرادوا به الحكم الشرعي كما فعل الفقيه ابن جزي المالكي في كتابه «القوانين الفقهية لابن جزي»[٢] وغيره من العلماء.[٣]

أما القانون بمعناه الاصطلاحي فيقصد به النص التشريعي الذي يصدر عن الجهات التي تضع القانون لتنظيم مسألة معينة أو نشاط معين، فيقال القانون الجنائي والقانون الضريبي والقانون التجاري وغير ذلك، وله كذلك مدلول شكلي يتمثل في النص الذي يصدر عن السلطة التشريعية (البرلمان أو الملك أو الحكومة).[٤] فالقانون بهذا المعنى في الغالب يخالف

---

(١) نفسه، ص ٤٢

(٢) عبد العال أحمد عطوة، المدخل إلى السياسة الشرعية ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط. الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م،

(٣) أمثال حجة الإسلام أبي حامد محمد الغزالي في كتابه «المستصفى»، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» وغيرهما

(٤) كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، كتاب المدخل لدراسة العلوم القانونية، جامعة محمد الخامس، الرباط، ٢٠١٥-٢٠١٦م السنة الجامعية.

موضوعه – وما يحتويه من بنود ومواد – الشريعة الإسلامية. وهذا النوع من القانون هو الذي نهانا الله عن التحكيم إليه في قوله تعالى:﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ۝﴾،[1] كذلك حذّرنا العلماء منه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الصدد: «وليعلم أنّه من خرج عن القانون النبوي الشرعي المحمدي الذي دلّ عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه سلف الأمة وأئمتها، احتاج إلى أن يضع قانوناً آخر متناقضا يرده العقل والدين»[٢]

التفريق بين النظام والقانون

النظام[3] في اللغة: التأليف والجمع والاتّساق، و بمعنى آخر هو الهدي والسيرة والعادة وملاك الأمر.[٤] وهو في الاصطلاح: مجموعة القواعد العامة الملزمة المقترنة بالجزاء، التي تضمن الدولة تطبيقها بما ينظّم سلوك الأفراد في المجتمع تنظيما عادلاً يكفل حريات الأفراد، ويحقّق الخير العام ولا يخالف

---

[١] سورة المائدة، آية (٥٠).

[٢] شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مجموع فتاوى ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المجلد التاسع والعشرون، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ص ٣٢٩

[٣] جمعه أنظمة، و نظم و أناظيم، انظر مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ط ٤، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م، ص ٩٣٣، مادة نظم

[٤] لهذه المعاني، انظر ابن منظور الإفريقي، لسان العرب، دار المعارف، بيروت، ج ٦، ص ٤٤٦٩، مادة نظم.

الشريعة،[١] و الأصل في النظام عدم مخالفته لأحكام الشريعة. والمملكة العربية السعودية هي الدولة الوحيدة التي تطبق الأنظمة المرعية في العالم كلّه، و النظام بمفهومه التطبيقي في المملكة هو مجموعة القواعد العامة المجردة الملزِمة، التي تصدر بموجب مرسوم ملكي بعد موافقة مجلس الوزراء.[٢]

وبناء على تجربة المملكة العربية السعودية في تطبيق الأنظمة المرعية، يمكن القول بالتفريق بين هذا النظام والقوانين الوضعية، فنقول: عندما تتعارض بعض الأنظمة المرعية مع الشريعة الإسلامية، حينئذ تَنكر وتَبطل بموجب النظام الأساسي للحكم، لأنّ الأصل في الأنظمة عدم مخالفتها الشريعة.[٣] بينما القوانين الوضعية التي تخالف الشريعة غالبا، وحين تتفق مع الشريعة الإسلامية مصادفةً تَعتبر من الشريعة وتخرج عن دائرة القوانين الجاهلية المخالفة لشرع الله مثل القوانين التي لا تحتوي المحرمات أو المنهيات شرعا.

---

(١) الدكتور محمد سويلم، المدخل لدراسة الأنظمة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ص ١٢٠

(٢) الدكتور عبد المجيد محمد الحفناوي، أصول التشريع في المملكة، بدون التاريخ ص ١٠٠، و الدكتور محمد بن عبد الله المرزوقي، السلطة التنظيمية في المملكة، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ، ص ٨٣

(٣) جاء في المادة السابعة من النظام الأساسي للحكم في المملكة: «يستمدّ الحكم في المملكة العربية السعودية سلطتَه من كتاب الله، وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلّم، وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة »

أما القوانين المتّصلة بالحكم والقضاء والمرجعية في الأحكام مثل القانون الجنائي، والقانون الدستوري، وقوانين أو مدونّات العقوبات، فهي التي لا تقيم وزناَ؛ لمخالفتها الشريعة، وتختلف أيضا عن الأنظمة؛ لعدم مراعاة الشريعة في سنّها؛ بل بعضها يعدُّ إفسادا في الأرض ومحاربةً لشرع الله، مثل القوانين الوضعية التي تبيح الزنا واللواط وشرب الخمر والربا في المعاملات التجارية والزواج من نفس الجنس والتسوية بين الذكر والأنثى في الميراث وغيرها. وللأستاذ الدكتور ناصر الغامدي، قول بليغ غنيّ عن البيان في الفرق بين النظام والقانون.[١]

---

[١] قال: «و نحن حين نفرق بين النظام والقانون لا نعني القوانين التي هي إلى الإجراءات والتنظيمات أقرب، لا تحتوي على محّرمات ولا تصادم مبادئ الشريعة وقواعدها، ولا تتطّرق إلى مسألة العقوبات والتشريع والتحاكم، فهذّه لا حرج فيها؛ لأنّها على الحقيقة من باب التنظيم و الترتيب والإجراءات التي تسير عليها الدوائر الرسمية؛ كأنظمة الجامعات، وأنظمة السير في الطرقات والمرور؛ فمثل هذه لا مشاحة فيها سميت قانوناَ أم نظاما أم تنظيما» انظر الأستاذ الدكتور ناصر محمد الغامدي، المدخل لدراسة السياسة الشرعية والأنظمة المرعية، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، ٢٠١٥م، ط ١، ص ٣٦٥، ٣٦٧. هذا الكتاب نافع جدًّا فهو أشمل موضوعا وأعمق مضموناَ وأبسط فهما وتأصيلاً، ومع ذلك فإن في نفسنا شيء من الكتاب نأخذ عليه المؤلف و نقول؛ هل المملكة العربية السعودية دار إسلام أم ليست؟ لأنّ المملكة – صانها الله من كل سوء – اشترطت في الجنسية أن يكون الإنسان سعوديَّ الأصل من أبوين سعوديين الأصل بدلًا من أن تكون الجنسية على أساس الإيمان. وقد منعت الحكومة السعودية الجنسية لأبناء من أم سعودية وأب أجنبي، ولما كثر عدد السعوديات المتزوجات من غير

خطورة بحث المقارنة

لا يخفى على كل من له إلمام بعلوم الشريعة أنّ الموضوع خطير جدًّا، حتى يتكرر الكلام حوله ويتداوله الباحثون والعلماء، فهو كما قال عمر بن

السعوديين، أدخلوا بعض التعديلات في **نظام الجنسية العربية السعودية** لمنح الجنسية السعودية لأبناء من أم سعودية شريطة أن يتخلى الأبناء من جنسية والدهم إذا هم بلغوا سن الرشد. ولم يكن النبي و لا أصحابه مواطنين في الدولة الإسلامية الأولى بالمدينة إلاَ على أساس الإيمان، وجد نسيتهم إسلام. و ما قاله المؤلف عن تنظيم في المملكة من تقييد الزواج من غير السعوديات بحالات مخصصة يكفي حجة على التزام المملِكة بمنح الجنسية على غير أساس الإيمان (انظر نفسه، ص ٣٤٩) . ومع أن المعايير المحددة لإطلاق دار الإسلام لبلد من معيار تعبدي ومعيار السلطة والحكم ومعيار عدد السكان المسلمين ومعيار عسكري (أي الغلبة للمسلمين) توفّرت في المملكة العربية السعودية، فإن الجنسية على أساس الإيمان تعدّ ركيزة أساسية من ركائز دار الإسلام المتمثل في الدولة الإسلامية. وعليه، نقول إنّ المملكة العربية السعودية أقرب إلى الدولة القطرية الحديثة التي قامت على منطقة جغرافية من كونها دار الإسلام. بالمقابل ذهب بعض الباحثين إلى أنّ المملكة ليست دار إسلام، لأنّها تبنّت «السعودية» وهي اسم النسب من أسرة آل سعود، وجعلتها اسما للبلد كلّه كما يبدو من اسم الدولة «المملكة العربية السعودية». فالرأي الأول وجيه عندنا لكن الرأي الثاني غير مقبول إذْ العبرة بالحقائق والمضامين لا بالألفاظ والمباني. وما زال العلماء يتداولون الموضوع حتى قالوا إنّ التقسيم الفقهي للعالم – على أقسامه المشهورة؛ دار الإسلام و دار الكفر و دار العهد– صناعة فقهية وليس تشريعا ملزما، وأنّ العالم كلّه قد أصبح دار عهد ودعوة؛ ما يعني أن أحكام الإسلام تنطبق على المسلمين أينما كانوا بصرف النظر عن كون السيادة للمسلمين أم لغيرهم.

عبد العزيز رضي الله عنه: «قد فني عليه الكبير وكبر عليه الصغير وفصح عليه الأعجمي، وهاجر عليه الأعرابي حتى حسبوه ديناً لايرون الحق غيره»[١]

لقد احترز العلماء – على قدر الاستطاعة – في مؤلفاتهم المقارنة من أن يقارنوا بين الشريعة الإلهية والقوانين الوضعية خوفًا من المماثلة بين آراء القوانين المخالفة وأحكام الشريعة المنزلة. نرى الشيخ عبد القادر عوده مثلاً، في كتابه «التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي» يحدّد في مقدّمته مدى المقارنة بين الشريعة والقانون الوضعي بقوله: «فنحن إذن حين نقارن إنّما نقارن بين أحدث الآراء والنظريات في القانون، وبين أقدمها في الشريعة، أو نحن نقارن بين الحديث القابل للتغيير والتبديل وبين القديم المستعصى على التغيير والتبديل. وسنرى ونلمس في هذه المقارنة أن القديم الثابت خير من الحديث المتغير، وأن الشريعة على قدمها أجل من أن تقارن بالقوانين الوضعية الحديثة، وأن القوانين الوضعية بالرغم مما انطوت عليه من الآراء واستحدث لها من المبادئ والنظريات لا تزال في مستوى أدنى من مستوى الشريعة»[٢] فهذا يدلّ على خطورة بحث المقارنة وما يقتضي من توفّر العلوم الشرعية ممن تعرض لهذا النوع من البحوث العلمية. وفي الجمع بين العلوم الشرعية والقانونية ما

---

[١] أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز على رواية الإمام مالك بن أنس وأصحابه، عالم الكتب–بيروت، ط السادسة، ١٤٠٤هـ–١٩٨٤م، ص ٤٢.

[٢] الشيخ عبد القادر عوده، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، دار الكتاب العزلي–بيروت، الجزء الأول، ص ٥

يعين الباحث على تصحيح الآراء المنحرفة في القوانين والأنظمة المخالفة للشرع الحنيف، ولهذا يشترط لمن يقوم بالبحث المقارن من المحامين أن يكونوا من المثقفين ثقافة شرعية وقانونية عالية، ومن المدربين تدريبا جيدًا على هذا العمل العلمي الفني وأن يكون هدفهم خدمة الحق وإظهاره ودحض الباطل وإنكاره في كل قضية.[١]

جواز المقارنة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية

مما لاينبغي أن يغيب عن الأذهان الإشارة إلى أنّ تحكيم القوانين الوضعية من آثار الاستعمار الغربي على الإطلاق. وباستهلاله في نيجيريا عطّلت الأحكام الشرعية التي تَطبق في الجهة الشمالية منذ القرن الثامن الميلادي،[٢] وجعلت القوانين الوضعية المصدر الأساسي عوضا منها، كما غُيّرت الحكومة الإسلامية بالحكومة الاستعمارية في إلورن،[٣] وهي تمثل

---

[١] هذا القول أنسب بالمقام الذي ذكرناه، لكنّه جاء في سياق وجوب اهتمام المحامي المسلم بدراسة العلوم الشرعية. انظر أحمد حسن كرزون، المحاماة رسالة وأمانة، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ط ١، ص ٨٨

[٢] الشيخ مصطفى زغلول السنوسي، روائع المعلومات عن أقطار افريقيا، مطابع الشرق الأوسط، الرياض، ١٩٩١م، ط. الأولى، ص ٢٠٨

[٣] الشيخ آدم عبد الله الإلوري، الإسلام في نيجيريا والشيخ عثمان بن فوديو الفلاني ، دار الكتاب المصري-مكتب الإسكندرية، ٢٠١٤م، ط. الأولى، ص ١٩١-١٩٤، ٢١١-٢١٢.

عاصمة الثقافة الإسلامية ودار التراث العربي في بلاد يوربا، جنوب نيجيريا.
وقد انخدع الكثير من البلاد الإسلامية في تحكيم القوانين بدعوى الحضارة والرقي،[١] فتغيرت أوضاع القوانين والأنظمة في بلدان المسلمين واضطربت المفاهيم، فأصبح من الضروري عقد المقارنة بين الشريعة الإسلامية وتلك القوانين، لبيان الفروق الكبيرة والبون الشاسع بينهما، وإظهار الخطر في التحكيم إلى القوانين الوضعية والقصور في تشريعاتها؛ وليبدو من خلال هذه المقارنة علو مكانة الشريعة السمحة. ولعل الفرق من جهة المصدر، والفرق من جهة المقصد والغاية، والفرق من جهة الجزاء، والفرق من جهة التعبد وأثره، والفرق من جهة الشمول والعموم، والفرق من جهة الثبات والاستمرار– من أهم الفروق الموجودة بينهما. وبدون المقارنة لاتظهر هذه الفروق جلية.[٢]
وتتميز الشريعة الإسلامية عن القوانين الوضعية بثلاث مميزات جوهرية: الكمال، والسمو، والدوام. وهي الصفات التي لا بد من توفّرها في كل ما يصنعه الخالق ولا يتوفّر شيء منها فيما يصنعه المخلوق.[٣]

---

[١] الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز الصالح، تاريخ التشريع، وزارة التعليم العالي، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٧هـ، ص ٣

[٢] نفسه، ص ٤–٥

[٣] الشيخ عبد القادر عوده، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، دار الكتاب العزلي–بيروت، الجزء الأول، ص ٢٤. و الإسلام بين جهل إبنائه وعجز علمائه ، الإتحاد

فقد سئل الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز- رحمه الله تعالى – عن حكم من درس القوانين الوضعية أو تولّى تدريسها، فأجاب بإجابة وافية. والذي يهمنا من إجابته الطويلة المفصلة هو ما يجوز للمسلم منها، قال: «أما الدارسون للقوانين والقائمون بتدريسها فهم أقسام: من درسها أو تولّى تدريسها ليعرف حقيقتها أو ليعرف فضل أحكام الشريعة عليها، أو ليستفيد منها فيما لا يخالف الشرع المطهر، أو ليفيد غيره في ذلك: فهذا لا حرج عليه فيما يظهر لي من الشرع، بل قد يكون مأجورا ومشكورا إذا أراد بيان عيوبها، وإظهار فضل أحكام الشريعة عليها»[١] ولا يتم بيان عيوب القوانين وإظهار فضل أحكام الشريعة عليها إلا من خلال المقارنة، بشرط أن يكون الباحث أو الدارس ماهرا أو مؤهلًا في علوم الشريعة والقانون معا، أو أن يكون ماهرا في الشريعة وأخذَ بما يلبي حاجته في علم القانون أو ما يكفيه منه للقيام بالدراسات المقارنة. هذا للأسف الشديد ما فقده بعض رجال الشريعة ورجال المحاماة في بلادنا نيجيريا.

الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، ط. الخامسة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، ص ٢٢، لكن الدكتور عمر سليمان الأشقر أضاف ميزة الشمول في كتابه المذكور سابقًا، ص ٢٤

[١] «حكم من درس القوانين الوضعية أو تولى تدريسها» من مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز، دار القاسم للنشر-الرياض، ط. الأولى، الجزء الثاني، ١٤٢٠هـ،ص ٣٢٥-٣٣١

بالمقابل نجد بعض رجال الشريعة والدعاة يعدّون المقارنة بين الشريعة والقانون انتقاصا للشريعة لوجود الفروق الكثيرة بينهما، ورأوا أنه لا وجه للمقارنة البتّة بين ما شرعه الخالق وما وضعه المخلوق من عند أنفسهم. فقد جاء من ضمن إجابة العلّامة ابن باز - رحمه الله — قوله: «إذا كانت المقارنة لقصد صالح، كقصد بيان شمول الشريعة، وارتفاع شأنها، وتفوقها على القوانين الوضعية، واحتوائها على المصالح العامة، فلا بأس بذلك: لما فيه من إظهار الحق وإقناع دعاة الباطل وبيان زيف ما يقولونه في الدعوة إلى القوانين أو الدعوة إلى أنّ هذا الزمن لا يصلح للشريعة أو قد مضى زمانها — لهذا القصد الصالح الطيب، ولبيان ما يردع أولئك ويبين بطلان ما هم عليه، ولتطمئن قلوب المؤمنين وتثبيتها على الحق. لهذا كله لا مانع من المقارنة بين الشريعة والقوانين الوضعية إذا كان ذلك بواسطة أهل العلم والبصيرة المعروفين بالعقيدة الصالحة وحسن السيرة وسعة العلم بعلوم الشريعة ومقاصدها العظيمة»[١] ويستخلص من كلامه — رحمه الله تعالى — أهم الضوابط لعقد المقارنة، وهي؛ سعة العلم بالشريعة، ما يجعل الباحث وراء الشريعة دائما — لا أمامها — ليهتدي بهداها.

ومن أبرز العلماء الذين اشتهروا في ميدان الدراسات المقارنة، المستشار علي علي منصور (رئيس محكمة الاستئناف بالقاهرة سابقًا)، والشيخ

---

(١) نفسه

سيد عبد الله علي حسين (من علماء الأزهر الشريف وله ليسانس في الحقوق الفرنسية) والشيخ عبد القادر عوده والشيخ عبد الكريم زيدان، والأستاذ الدكتور ناصر محمد الغامدي،[١] وأمثالهم كثيرون جدًّا في البلاد العربيه والإسلامية وفي شتى بقاع العالم.

النظريات الفقهية وعلاقتها بالمقارنات الدراسية

المقارانات الدراسية بين الشريعة والقوانين والأنظمة الوضعية هي مبحث من مباحث النظريات الفقهية. ولعل النظريات الفقهية هي المصطلح المقبول لدى الفقهاء المعاصرين والمعهود عند الباحثين[٢] للدراسات المقارنة بين الشريعة والتشريعات الحديثة من قوانين وأنظمة؛ لأنّها مصطلح جديد ولا يوجد له نظير في كلام المتقدّمين من الفقهاء، وإنّما وجد وعرف في التراث الإسلامي الحديث؛ ولأنّ مصادر التشريع في كثير من دولنا المعاصرة المتعدّدة الأديان والأعراق، منها ما هو مستمدٌّ من الشريعة الإسلامية ومنها ما هو مستمدٌّ من القوانين الوضعية على تنوعها من القانون العام (الانغلوسكسوني) والقانون

---

[١] إلا أنّة اشتهر في مجال الأنظمة السعودية ولكنّه عالم جليل، جمع بين علوم الشريعة والأنظمة و القانون.

[٢] قد عني بها كفرع من فروع الدراسات الفقهية أمثال الأستاذ مصطفى الزرقاء والدكتور عبد الرزّاق السنهوري محمد ضياء الدّين الريس والأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي وغيرهم.

المدني الفرنسي والقانون العرفي والقانون الدولي وغيرها، وهذا الوضع هو ما أدى إلى التفاعلات بين الفقه والقانون.

وقد عرف الفقهاء النظريات الفقهية بأنّها: «تلك الدساتير والمفاهيم الكبرى التي يؤلّف كل منها على حدة نظاما حقوقيا موضوعيا منبثا في الفقه الإسلامي كانبثاث أقسام الجملة العصبية في نواحي الجسم الإنساني وتحكم عناصر ذلك النظام في كل ما يتّصل بموضوعه من شعب الأحكام وذلك كفكرة الملكية وأسبابها وفكرة العقد وقواعده ونتائجه إلى غير ذلك من النظريات الكبرى التي يقوم على أساسها صرح الفقه بكامله»[١] وقيل هي «موضوعات أو موضوع يشتمل على مسائل فقهية أو قضايا فقهية، حقيقتها: أركان وشروط وأحكام، تقوم بين كل منها صلةٌ فقهيةٌ، تجمعها وحدةٌ موضوعيةٌ تحكم هذه العناصر جميعا»[٢] وقد ظهر هذا الفن وتطور بثلاثة أسباب رئيسة:

الأول: قيام العلماء ببيان الشريعة للناس و عقد المقارنة بينها وبين التشريعات الوضعية المختلفة.[٣]

---

(١) الأستاذ مصطفى الزرقاء، المدخل الفقهي العام، دار القلم، دمشق، ج ١، ط ٢، ٢٠٠٤م ص ٣٢٩

(٢) الشيخ علي أحمد الندوي، القواعد الفقهية، دار القلم، دمشق، ط ٢، ١٤١٢هـ، ص ٥٤

(٣) الدكتور محمد الزحيلي، النظريات الفقهية، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٩٩٣م، ص ٧

الثاني: اتّصال فقهاء المسلمين بالقوانين والأنظمة الوضعية وتأثرهم بها.[١]

الثالث: الدراسات الجامعية التي تركّز على التعريف بموضوع فقهي واحد، في النظرة الشمولية الكاملة.[٢]

كانت الغاية المقصودة من النظريات الفقهية هي استكمال الجوانب العلمية المختلفة لقضية فقهية أو موضوع علمي محدّد، دون أن يكون للقوانين الوضعية أثر في هذه الأحكام الشرعية والمسائل الفقهية، اللهم إلاّ بعض المقارنات التي قد يلجأ إليها بعض الباحثين لبيان مميزات الشريعة وسماتها العظمى.[٣] لنمثل بالأستاذ الدكتور عبد الرزاق عبد المجيد الارو في مقالة علمية له بعنوان: «المنظومة القانونية والرقابية للتمويل الاجتماعي الإسلامي: القضايا والحلول» حيث تحدّث عن إنشاء الأوقاف الجديدة في ظل القوانين المحلية فذكر الوضع القانوني بشأن (Power of Attorney (POA)) وهو عبارة عن تفويض الغير بالتصرف في أملاك المفوِض تفويضا عاما أو خاصا. لكن هناك إشكالية تتمثل في النوع الغير قابل للإلغاء (Irrevocable POA) من نوعي هذا التفويض الذي يلزم من الطرف المفوَّض بذل مقابل (consideration)،

---

[١] الأستاذ الدكتور ناصر محمد الغامدي، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي ، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع،٢٠١٣، ط ١، ص ٥٤٠

[٢] نفسه

[٣] نفسه، ص ٥٤١ . ويتّفق هذا الهدف مع ما سقناه من فتوى سماحة الشيخ ابن باز

وهذا مخالف للشريعة؛ لأن الموقوف عليه لا يبذل مالًا لاستحقاقه الوقف، وإلا صار الوقف عقدَ معاوضة لا عقدَ تبرعٍ. وأخيراً، أوجد الأستاذ الدكتور الحل لهذه العقبة القانونية بقوله: «المخرج من هذا هو أن لفظ المقابل (consideration) في القانون أوسع من كونه مبلغا من المال أو أي نفع مادي آخر. وعليه، يكفي أن ينص في وثيقة التفويض هذه أن المقابل هو: «رضوان الله تعالى الذي يرجوه الواقف من الوقف».[١] فهل هناك أثر للقوانين الوضعية فيما ذهب إليه الأستاذ الدكتور في مقالته القيمة؟ وهل وجدت مخالفة شرعية في الحل الذي أوجده الأستاذ الدكتور، رغم أنّه قارن بين الشريعة والقوانين المحلية ؟!! بل أظهر لنا ميزة التشريع السماوي الصالح لكل زمان ومكان، والهادي إلى نيل السعادة في الدارين. هذا معنى كون الباحث وراء الشريعة – لا أمامها -؛ ليهتدي بهداها.

---

[١] المنظومة القانونية والرقابية للتمويل الاجتماعي الإسلامي: القضايا والحلول، بحث قدّمه الأستاذ الدكتور عبد المجيد عبد الرزّاق الارو في المؤتمر العالمي لعلماء التمويل الإسلامي المنعقد في ماليزيا عام ٢٠١٨م

المقالة الثالثة

بعض القواعد القانونية والقضائية في القرآن

قد يستغرب بعض الناس وجود قواعد قانونية وقضائية في القرآن. فقد جادلني بعض الإخوة في مجلسٍ على عدم وجود دليل شرعي يقوي الاستعانة بمحامٍ لمن لا يُفصح في الدعاوى أو من يجهل طرق التقاضي، ليكفل له المحامي تمثيلًا قانونيا في إجراءات المحكمة. فتعجبت من قولهم على أن المسألة ما كانت خفية على من راجع كتب القضاء الشرعي. وبإمعان النظر في بعض الآيات القرآنية، يمكن استخراج بعض القواعد القانونية والقضائية الموجودة فيها بمختلف أشكالها.

نذكر في هذه المقالة ما لا يقل عن عشر قواعد قانونية المذكورة في كتيب خالد بن عمير اللحياني المسمى بـ«قواعد قانونية قرآنية» مع بيان شرعي لهذه القواعد من عندنا، وتمثيلٍ ببعض البنود الدستورية والقانونية النيجيرية.

قواعد قانونية وقضائية في القرآن

الأولى: الاستعانة بمحامٍ

لما أرسل الله موسى إلى فرعون وقومه وأمره بتبليغ رسالته لهم بقول لين، فأجاب موسى قائلاً: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ۝١٢ وَيَضِيقُ صَدۡرِي وَلَا يَنطَلِقُ لِسَانِي فَأَرۡسِلۡ إِلَىٰ هَٰرُونَ۝١٣ وَلَهُمۡ عَلَيَّ ذَنۢبٞ فَأَخَافُ أَن يَقۡتُلُونِ۝١٤﴾[1] وقوله عليه الصلاة والسلام جاء مبيناً واضحاً في قوله تعالى في سورة القصص: ﴿وَأَخِي هَٰرُونُ هُوَ أَفۡصَحُ مِنِّي لِسَانٗا فَأَرۡسِلۡهُ مَعِيَ رِدۡءٗا يُصَدِّقُنِيٓۖ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ۝٣٤﴾.[2] وفي هذا دليل واضح لمن لا يفصح في الدعاوى أو يجهل طرق التقاضي وكيفية المطالبة بحقه أن يستعين بمحامٍ؛ لأنّ الناس متفاوتون في الفصاحة والبيان. ويسمى هذا المبدأ في الاصطلاح القضائي بـ«التوكيل بالخصومة» أو «التوكيل في القضاء».

لاحظ هنا ما جاء في سياق الآية أن نبي الله موسى قال: "هو أفصح مني لساناً" ولم يقل "هو أبلغ مني كلاما"، ما يعني أنّ الفصاحة دون البلاغة. والفصاحة عند علماء البلاغة هي وضوح اللفظ مع السلامة من العيوب، بينما البلاغة تقع وصفًا للكلام والمتكلّم من حيث مطابقته لما يقتضيه

---

[1] سورة الشعراء، الآيات (١٢-١٤).

[2] سورة القصص، آية (٣٤).

حال الخطاب مع فصاحة الألفاظ. وبهذا يبدو أنّ الفصاحة هي مدار عمل المحامي بحجة أنّ من واجباته إعداد لوائح الدعوى حتى لا يحدث التردد على القاضي، بخلاف إذا تصدّى لهذا العمل من لا يحسن تحرير الدعوى وإعدادها.

الثانية: لا جريمة ولاعقوبة إلا بنص

قال تعالى:﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾.[١] من القواعد الأصولية الشرعية أنّه «لاحكم لأفعال المكلّفين قبل ورود النص»، أي لا يمكن اعتبار فعل أوترك جريمة إلا بنصٍ صريح يحرم الفعل أو الترك، فإذا لم يرد نص يحرم الفعل أو الترك فلا مسؤولية ولا عقاب على فاعل أو تارك.

هناك سؤال نطرحه هنا، وهو: متى وجدت قاعدة "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"؟ فقد أجاب الشيخ عبد القادر عوده قائلاً: «وجدت هذه القاعدة في الشريعة الإسلامية من مدة تزيد على ثلاثة عشر قرنا، حيث جاءت النصوص القرآنية كما بيّنا، وبهذا تمتاز الشريعة على القوانين الوضعية التي لم تعرف هذه القاعدة إلا في أعقاب القرن الثامن عشر الميلادي، حيث أدخلت في التشريع الفرنسي كنتيجة من نتائج الثورة الفرنسية وقررت لأول مرة

---

[١] سورة الإسراء، الآيتان (١٥-١٦).

في إعلان حقوق الإنسان الصادر في سنة ١٧٨٩م، ثم انتقلت القاعدة من التشريع الفرنسي إلى غيره من التشريعات الوضعية»[١] لكن الدكتور عمر سليمان الأشقر، نسب وجود القاعدة إلى أول تقنين في بلد إسلامي- وهو قانون العقوبات العثماني- المستمد أحكامه من مصادر أجنبية، قال في نص له: «وفي عام ١٨٤٠م، صدر أول تقنين في بلد إسلامي، مستمداً أحكامه من مصادر أجنبية، وهذا من قانون العقوبات العثماني الذي نقل الكثير عن القانون الجنائي الفرنسي الصادر سنة ١٨١٠م، ومن أهم ما استحدثه هذا القانون الأخذ بمبدإ ألا عقوبة إلا بنص، فخرج بذلك ماجرى عليه الشرع الإسلامي باسم التعزير».[٢] ويمكن قبول القولين على أنهما حجة تاريخية، والحاصل أنّ تطبيق القاعدة في الشريعة على أنواع الجرائم يخالف تطبيقها في ظل القانون الوضعي لوجود التعزير في الجرائم التي لم تنص الشريعة عليها ولم تحدّد لها عقوبة معينة.

---

[١] الشيخ عبد القادر عوده، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، دار الكتاب العزلي-بيروت، الجزء الأول، ص ١١٨

[٢] الدكتور عمر سليمان الأشقر، الشريعة الإسلامية لا القوانين الجاهلية ، دار النفآئس- الأردن، ط. الثالثة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، ص ٦٤

الثالثة: عدم رجعية القانون

قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ۝٣٨﴾[١] والآية تبين أن القانون الجديد لايسرى على الوقائع التي تمت قبل نفاذه.

يفهم من الآية الكريمة أنّه ما دام المجرم يرتكب الجرائم بلا انتهاء فلا بدّ له من عقوبة، وقد ذكر الله تعالى في موطن آخر من أنباء الأمم السابقة، الذين كفروا من بني إسرائيل: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ۝٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ۝٧٩﴾.[٢] فسبب لعنتهم يعود إلى الإصرار على فعل المنكرات. ويتغير حال المجرم —برفع العقوبة عنه– إذا انتهى عن ارتكاب الجرائم قبل صدور قانون جديد؛ فمثله كمثل رجلٍ كافر أسلم واتّخذ الشريعة الإسلامية نظاما يحكم به أمور دينه ودنياه، فنال غفرانَ ذنوبه التي اكتسبها أيام كفره قبل دخوله الإسلام.[٣]

---

[١] سورة الأنفال، آية (٣٨).

[٢] سورة المائدة، الآيتان (٧٨-٧٩).

[٣] لأنّ الإسلام يجب ما قبله كما جاء في الحديث الذي روى مسلم (١٢١) عن عمرو بن الْعَاصِ رضي الله عنه قال: لما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي صلّى الله عليه وسلم، فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك. فبسط يمينه، قال: فقبضت يدي. قال: مالك يا عمرو ؟ قال : قلت:

الرابعة: علانية المحاكمة

قوله تعالى: ﴿قَالُواْ مَن فَعَلَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَآ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ۝٥٩ قَالُواْ سَمِعۡنَا فَتًى يَذۡكُرُهُمۡ يُقَالُ لَهُۥٓ إِبۡرَٰهِيمُ۝٦٠ قَالُواْ فَأۡتُواْ بِهِۦ عَلَىٰٓ أَعۡيُنِ ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡهَدُونَ۝٦١ قَالُوٓاْ ءَأَنتَ فَعَلۡتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ۝٦٢ قَالَ بَلۡ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمۡ هَٰذَا فَسۡـَٔلُوهُمۡ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ۝٦٣﴾.[١] علانية المحاكمة تعدّ مبدأً من المبادئ التي تجب مراعاتها أثناء النظر في القضايا؛ لأنّ الأصل في القضاء الشرعي هو العلانية. وأهم السبب لهذا المبدأ العلم بالدعوى؛ لكي يدخل في التقاضي من وجد أنّ له علاقة بها، حتى يحصل الاطمئنان. والواقع العملي القضائي في العهد النبوي وأصحابه من بعده هو العلانية في المسجد أو في مكان عام.[٢]

الخامسة: أركان الجريمة

يقول الله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ۝٢٩ فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ

أردت أن أشترط. قال: تشترط بماذا؟ قلت: أن يغفر لي. قال: أما علمت أنّ الإسلام يهدم ماكان قبله.

[١] سورة الأنبياء، الآيات (٥٩-٦٣).

[٢] القضاء في الإسلام، مذكرة معتمدة لمادة القضاء، كلية الشريعة بجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، للعام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨هـ، ص ٤٤

ٱلۡخَٰسِرِينَ﴿٣٠﴾﴾.[١] تحتوي الآية أركان الجريمة الثلاثة وهي: الركن المعنوي في قوله تعالى ﴿ فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ﴾ والركن المادي في قوله تعالى ﴿فَقَتَلَهُۥ﴾ والركن الشرعي في قوله تعالى ﴿ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾.

الركن المعنوي هو كون الجاني مكلّفًا أو مسؤولًا عن الجريمة، والركن المادي هو إتيان العمل المكون للجريمة سواء كانت الجريمة تامة أو غير تامة، ويبحث أيضا عن الشروع في الجريمة والاشتراك فيها. والركن الشرعي هو النص الذي يحظر الجريمة ويعاقب عليها.[٢] ويشترط للعقاب على الفعل المحرم أن يكون النص الذي حرمه نافذ المفعول وقت اقتراف الفعل، وأن يكون ساريا على المكان الذي اقترف فيه الفعل، وعلى الشخص الذي اقترفه، فإذا اختل شرط من هذه الشروط امتنع العقاب على الفعل المحرم.[٣]

السادسة: المرافعة المكتوبة كالمرافعة اللفظية

قال تعالى: ﴿۞قَالَ سَنَنظُرُ أَصَدَقۡتَ أَمۡ كُنتَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴿٢٧﴾ **ٱذۡهَب بِّكِتَٰبِي هَٰذَا فَأَلۡقِهۡ إِلَيۡهِمۡ** ثُمَّ تَوَلَّ عَنۡهُمۡ فَٱنظُرۡ مَاذَا يَرۡجِعُونَ﴿٢٨﴾﴾.[٤] وفي هذه الآية دليل على

---

[١] سورة المائدة، الآيتان (٢٩-٣٠).

[٢] الشيخ عبد القادر عوده، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي ، دار الكتاب العزلي–بيروت، الجزء الأول، ص ١١١، ٣٤٢، ٣٨٠.

[٣] نفسه، ص ١١٢

[٤] سورة النمل، الآيتان (٢٧-٢٨).

قبول المرافعة المكتوبة في القضاء كقبول المرافعة اللفظية، فهذا المبدأ يوافق قاعدة شرعية «الكتاب كالخطاب».

وافقت قوانين الإثبات في كثير من دول العالم هذا المبدأ، منها قانون الإثبات النيجيري والذي تنص مادته الثالثة والثمانون (٨٣) على قبول المرافعة المكتوبة في المحاكمة كقبول المرافعة الشفهية.[١]

السابعة: استعانة القاضي بالخبير المتخصص

قال الله تعالى:﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ۝٧﴾.[٢] للقاضي أو المحكمة الاستعانة بالخبير المتخصص؛ ليدلي رأيه في المسائل العلمية أو الفنية للاستفادة من خبرته لمعرفة ملابسات الدعاوى.

أغلب قوانين الإثبات في شتى الأقطار تقر بمبدأ استعانة القاضي بالخبير المتخصص ليدلي بآرائه القويمة في قضية ما. إذن لا عجب أن وجدنا المادة الثامنة والستين (٦٨) من قانون الإثبات النيجيري تنص على المبدإ.

---

[١] قانون الإثبات، «الباب إيْ١٤»، قوانين نيجيريا فيدرالية ٢٠٠٤م

[٢] سورة الأنبياء، آية (٧).

الثامنة: مبدأ شخصية العقوبة

قال تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡعَزِيزُ إِنَّ لَهُۥٓ أَبٗا شَيۡخٗا كَبِيرٗا **فَخُذۡ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓۖ** إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ۝٧٨ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ **أَن نَّأۡخُذَ إِلَّا مَن وَجَدۡنَا مَتَٰعَنَا عِندَهُۥٓ** إِنَّآ إِذٗا لَّظَٰلِمُونَ۝٧٩﴾.[1] العقبوبة لا توقع إلّا على من ارتكب الجريمة أو ساهم في ارتكابها وكان أهلاً للمسؤولية. ويقابلها عدم اعتقال من ليس أهلاً للمسؤولية كأخذ غير المتّهم، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ...۝١٥﴾.[2]، هكذا موقف القانون النيجيري.

تنص المادة التاسعة والخمسون بعد مائتين (٢٥٩) في قانون الجنايات على عدم إجرام من أخطأ – عند إلقاء القبض على المجرم – فألقى القبض على من لم يحصل منه الجريمة، **ما دام القبض بحسن النية**،[3] لأنه لا تجوز إدانة أي شخص إلا بموجب بينة تثبت ارتكابه للفعل المحرم.[4] لكن ماذا يحدث إذا كان الاعتقال ممنوعاً أو غير مشروع؟ نجد باستقراء بسيط للبند السادس في المادة الخامسة والثلاثين ((٦)٣٥) من الدستور النيجيري، أنّ من

---

[1] سورة يوسف، الآيتان (٧٨-٧٩).

[2] سورة الإسراء، آية (١٥).

[3] مدونة قانون الجنايات «**الباب سي ٣٨**»، قوانين نيجيريا الفيدرالية ٢٠٠٤م

[4] كما نص على ذلك البند الخَامس في المادة السادسة والثلاثين ((٥)٣٦) من دستور جمهورية نيجيريا الفيدرالية عام ١٩٩٩م (بصيغته المعدّلة)

اعتَقل منهيًّا فهو مخول لمطالبة التعويض والاعتذار العلني من قبل السلطة المختصة. وبالإضافة، له المطالبة بتنفيذ حقوقه الأساسية – منها: إطلاق سراحه من الحجز وغيرها من سبل الانتصاف– اتّكاء على المادة السادسة والأربعين (٤٦) من الدستور النيجيري، وعلى القاعدة الثانية (ORDER II) من قواعد الحقوق الأساسية (لإجراءات التنفيذ) [١] وعلى المواد الثانية (٢)، والرابعة (٤)، والخامسة (٥)، والسادسة (٦) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.[٢]

التاسعة: حق الدفاع عن التهمة

قال تعالى: ﴿وَتَفَقَّدَ ٱلطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَآ أَرَى ٱلْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ ٱلْغَآئِبِينَ۝٢٠ لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ۝٢١﴾.[3] يحق للمتهم في

---

(١) وجدت هذه القواعد بموجب البند الثالث في المادة السادسة والأربعين ((٣)٤٦) من الدستور النيجيري عام ١٩٩٩م (بصيغته المعدّلة).

(٢) يتم إقرار المعاهدات الاتفاقيات الدولية وفقاً لقواعد العملية التشريعة في الدولة الطرف. وقد نصت المادة الثانية عشر من الدستور النيجيري بهذه العملية التشريعة من قبل السلطة التشريعة (مجلس الشيوخ ومجلس النـ واب) بشكل أساسي، فصار الميثاق الإفريقي قانونا داخلياً بالنسبى إلى جمهورية نيجيريا الفدرالية. انظر في هذا الشأن: «**الباب أي ٩**» من قوانين نيجيريا فيدرالية ٢٠٠٤م.

(٣) سورة النمل، الآيتان (٢٠-٢١).

مرحلة التحقيق والمحاكمة أن يكون لديه الوقت للدفاع عن نفسه. وبوجود هذه الفرصة يمكن لكلا الخصمين الإدلاء بحججه وبراهينه.

نص البند الثاني في المادة الخامسة والثلاثين ((٢)٣٥) من دستور جمهورية نيجيريا الفيدرالية عام ١٩٩٩م (بصيغته المعدّلة) على هذا المبدأ، حيث سمح السكوت أو عدم إجابة الأسئلة للمعتقل أو المحبوس –في مرحلة التحقيق– إلا بعد مشاورة محام أو من يقوم مقامه كمنظّمات غير حكومية، بيد أن فقرة (c) من البند السادس في المادة السادسة والثلاثين ((٦)٣٦) منحت للمتّهم حق الدفاع عن نفسه شخصيا أو بواسطة محامٍ يختاره بنفسه في مرحلة المحاكمة.

تظهر من الآية الكريمة مسألة جواب الدعوى. لما تفقّد سليمان الطير ولم ير الهدهد لم يشرع في تعذيبه بل توعده بشدة عذاب أو ذبح. وأذن له أن يأتي بحجج وبراهين تمنعه من العقوبة. ولما جاء بما لم يحط سليمان به من العلم، سقط العذاب عن الهدهد. فكأنّما قضى سليمان له بعد أن أعطاه مهلة في قوله تعالى: ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ... ﴿٢٢﴾﴾.[1] وبعد انتهاء المهلة، أجاب الهدهد ﴿فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾﴾،[2] وهذا ما يسمى في الاصطلاح القضائي بـ «الإجابة بالإمهال لإحضار الحجة».

---

[1] سورة النمل، آية (٢٢).

[2] نفسه

ومثال آخر من صور إجابة الدعوى في القرآن ماجاء بشكل المداولة القضائية في قصة آدم وحواء لما ذاقا الشجرة. قال تعالى:﴿ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾[1] فأقرا بصحة الدعوى الموجهة إليهما ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾،[2] و يسمى هذا بـ«الإجابة بالإقرار» في الاصطلاح القضائي.

العاشرة: طلب إعادة النظر

قال تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِي بِهِۦ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ۚ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ۝ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ ۚ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾.[3]

طلب يوسف – عليه الصلاة والسلام – كأحد أطراف الخصومة بإعادة النظر من الملك. وظهر الحق بعد المداولة القضائية بين يوسف ونسوة المدينة وامرأة العزيز. فمبدأ طلب إعادة النظر هو طلب أحد الخصوم – ومن له علاقة بالدعوى القضائي– إعادة النظر في قضية سبق صدور حكم نهائي فيها.

(١) سورة الأعراف، آية (٢٢).

(٢) نفسه، آية (٢٣).

(٣) سورة يوسف، الآيتان (٥٠-٥١).

وهذا المبدأ مما ارتفع به الشرع الحنيف سمواًّ على القوانين الوضعية، حيث شرع طلب إعادة النظر من القاضي الذي نظر في القضية لأول مرة وتم صدور الحكم فيها من قبله. ولا يمكن هذا في البلدان التي تُطبّق القانون العامِ (Common Law) - مَثل جمهورية نيجيريا الفدرالية- لأجل قاعدة **ريس جُوديْكَاتَا** (Res Judicata)؛ مدارها أنه لا يسمح للمحكمة التي نظرت في الدعَوى لأول مرة أن تَعيد النظر فيه بعد أن صدر الحكم النهائي منها، إلا عن طريق رفع الدعوى إلى المحاكم الاستئنافية، كما في البنود ٢٤٠، (٢)٢٤٣ ، (٣.)٢٥٤C، ٢٧٢، ٢٧٧، **٢٨٢** من الدستور النيجيري ١٩٩٩م (بصيغته المعدّلة).

تبدو ميزة الشريعة في إمكانية نقض الحكم إذا بان للقاضي أنه أخطأ في حكمه أخذاً بقول عمر بن الخطّاب رضي الله عنه في رسالته إلى أبي موسى الأشعري حيث يقول: «ولا يمنعك قضاء قضيت فيه اليوم، فراجعت فيه نفسك فهديت فيه لرشدك أن ترجع الحق، فإن الحق قديم لايبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل».[1] هذا هو أصل مبدأ إعادة النظر في القضية من المحكمة نفسها أو من المحاكم الاستئنافية كما في الدساتير والقوانين الحديثة.

---

[١] رواه أحمد، وأبو داؤد، والطبراني، والبيهقي، والدارقطني، وذكره معظم الفقهاء في كتبهم.

المقالة الرابعة

حقيقة معنى حديث معاذ بن جبل وقوله «أجتهد رأيي»

لقد أفسد القول وأساء الفهم من استدلّ بقول معاذ بن جبل رضي الله عنه «أجتهد رأيي» على مبدإ حرية الرأي وعرضه على الإطلاق. لقد عمت هذه الفكرة بين طائفة من الطلبة – خصوصاً طلبة الشريعة والقانون – وأصحاب المحاماة [١] والشباب المثقفين من المسلمين في مجتمعنا النيجيري، حتى زعموا أنّ لهم أهلية الاجتهاد في المسائل الدينية، ولعلهم يساوون معنى الاجتهاد بمبدإ حرية الرأي المكفول دستوريا.[٢] فمبدأ حرية الرأي لا يجهله المتفقّه في الدّين، فقد نصت الشريعة الإسلامية على هذا المبدأ قبل سن أي قانون أو نظام في العالم كلّه، ولكل مسلم حرية الرأي وعرضه مالم يتعارض مع مبادئ الشريعة العامة.

---

[١] وهم المحامون والراغبون في الانضمام إلى المحاماة النيجيرية في كلية نيجيريا للقانون ، عددت الراغبين في أصحاب المحاماة اعتباراً لما سيكونون ولما لهم من بعض الاستحقاق لذلك من ثلاثة أوجه؛ أولاً: حالتهم كحالة المحامين المتدربين في بعض دول العالم، ثانياً : تعدّ السنة الدراسية في كلية نيجيريا للقانون كالسنة الأولى عند تعداد السنوات المهنية بعد الانضمام إلى المحاماة، ثالثاً: هم يدفعون الرسوم لممارسة المحاماة للسنة الدراسية التي قضوها في كلية نيجيريا للقانون.

[٢] تنص المادة التاسعة والثلاثون (٣٩) من الدستور النيجيري بمبدإ حرية الرأي أو التعبير كما تنص المادة الخامسة والأربعون (٤٥) بالحالات الاستثنائية.

حديث معاذ مشهور جداً، لا يكاد يخلو منه كتاب من كتب أصول الفقه الإسلامي. ولا نعلم أي جامعة تدرس فيها الشريعة والقانون إلا ويكون هذا الحديث مما يورده ويشير إليه المحاضرون؛ ما يدلّ على مكانته وأهمية الوقوف عنده وسبر أغوار معانيه ودلالاته الشرعية. وقد كثر النقاش حوله بين العلماء المتقدمين والمتأخرين من حيث إسناده، وتلقّيه بالقبول سلفاً وخلفاً. واختلف العلماء في معاني مضمون الحديث. وسنختصر في هذه المقالة على بيان معنى الحديث ووقفة مع قوله «أجتهد رأيي».

نص الحديث

«عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً إلى اليمن، قال له: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال: بسنة رسول الله، قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو، قال: فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره، وقال: الحمد لله الّذي وفّق رسول رسول الله، لما يرضي رسول الله»[1]

---

[1] تدلّ كثرة طرق أسانيده على شهرة الحديث، فقد أخرجه من لا يقل عن خمسة عشر من أئمة العلم؛ ما يؤيد ما سقنا آنفا عن شهرته، نذكر أشهر هذه الأسانيد:

حكم الحديث

قد ذهب الكثير من أهل العلم إلى تضعيف هذا الحديث؛ لأنّ فيه الحارث بن عمرو وهو مجهول، كما كان أصحاب معاذ مجهولين. وفي الحديث اضطراب في سنده ونكارة في متنه، ولم تكن حجج الذين صححوه قوية أمام رصانة قواعد مصطلح الحديث.[1] ولا يرد على ذلك بشبهات وتبريرات ضعيفة يوردها بعض من حسنوه، فقد رد عليها العلماء المحققون قديما وحديثا، وكشفوا تلك الشبهات. ومن ذلك قول العلاّمة الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة: « فلا يهولنّك اشتهار هذا الحديث عند علماء الأصول واحتجاجهم به في إثبات الرأي والقياس، فإن أكثرهم لا معرفة عندهم بالحديث ورجاله، ولا

أبو داؤد في سننه (٣٥٩٢)، ، الترمذي في سننه (١٣٢٧، ١٣٢٨)، أحمد في مسنده (٥/٢٣٠، ٢٣٦، ٢٤٢)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١/٣٤٧، ٥٨٤)، البيهقي في السنن الكبرى (١٠/١١٤)، الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/١٧٠/٣٦٢)، ابن حجر في موافقة الخُبر الخبر (١/١١٨)، ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٢٦٤)، الدارمي في سننه (١/٦٠).

[1] علي حسن علي عبد الحميد الحنباي الأثري، الإيناس بضعف حديث "معاذ" في الرأي والقياس، دار الصواب للكتاب، عمان-الأردن، ط. الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ص ٧٤

تمييز لديهم بين صحيحه وسقيمه، شأنهم في ذلك شأن الفقهاء بالفروع إلاّ قليلا منهم»[١]

معنى الحديث

مدار الخلاف عند أئمة العلم في معنى الحديث هو عدم التفريق بين القرآن والسنّة لأننّا مأمورون بوجوب الأخذ بهما معاً. فهذا هو المشار إليه في قوله صلى الله عليه وسلم : «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»[٢] وقوله صلى الله عليه وسلم : «تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما إن تمسكتم بهما؛ كتاب الله وسنّتي»[٣]

وإذا أنعمنا النظر في حديث معاذ رضي الله عنه، نرى بكل وضوح أن فيه إدراج الحكم على المراحل الثلاث، وهي: القرآن، ثم السنة، ثم الرأي. ولا شكّ في أنّ الرأي يأتي عند عدم وجود دليل ظاهر من الكتاب والسنة، لكن لا يصح هذا القول بالنسبة إلى السنّة للبيان التالي:

---

[١] أراد الشيخ الألباني –رحمه الله– بذلك الاحتجاج بالحديث في إثبات الرأي والقياس على الإطلاق. ولا يعني عدم وجود القياس. انظر السلسلة الضعيفة للشيخ ناصر الدين الألباني، الجزء الثاني، ص ٢٨٤

[٢] سنن أبي داؤد، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم الحديث ٤٦٠٤، الرسالة العالمية– بيروت، ط. الأولى، الجزء السابع، ١٤٣٠هـ–٢٠٠٩م، ص ١٣

[٣] رواه ابن ماجة في سننه عن العرباض بن سارية وصححه الألباني

يجب عدّ الكتاب والسنة مصدرا واحدا من حيث الاستدلال،[١] وإلى هذا ذهب الإمام السيوطي في قوله: «والحاصل أنّ معنى احتياج القرآن إلى السنة: أنها مبينة ومفصلة لمجملاته؛ لأنّ فيه... كنوزاً تحتاج إلى من يعرف خفاياها وخباياها فيبرزها، ذلك هو المنزل عليه صلى الله عليه وسلم وهو معنى كون السنة قاضية عليه وليس القرآن مبيناً للسنة، ولا قاضياً عليها، لأنّها بينة بنفسها، إذا لم تصل إلى حد القرآن من الإعجاز والإيجاز، لأنّها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح، والله أعلم»[٢]

ولنأتي بمثال أو مثالين على قول الإمام السيوطي فنقول: أمرنا الله بالصلاة في القرآن ولم يبين أركانها ولا أوقاتها بالتفصيل. وأتى النبي ببيانها كاملاً إذْ قال عليه الصلاة والسلام: «صلُّوا كما رأيتموني أصلّي»،[٣] وبين مناسك الحج لما جاء في القرآن مجملاً في ذكر الحج، وقال: «خذوا عني

---

(١) أخذاً بقول ابن تيمية رحمه الله: «إذا قلنا الكتاب والسنة والإجماع ، فمدلول الثلاثة واحد، فإنّ كل ما في الكتاب فالرسول موافق له، والأمة مجمعة عليه من حيث الجملة، فليس في المؤمنين إلا من يوجب اتباع الكتاب، و كذلك كل ما سنه الرسول صلى الله عليه وسلم ، فالقرآن يأمر باتباعه فيه، والمؤمنون مجمعون على ذلك، و كذلك كل ما أجمع عليه المسلمون، فإنه لا يكون إلا حقا موافقا لما في الكتاب والسنة» مجموع الفتاوى (٧/٤٠)

(٢) ينظر: الإمام عبد الرحمان السيوطي، مفتاح الجنة، ص ٧٣.

(٣) صححه الألباني في الجامع الصغير وزيادته برقم (٩١٩٢)؛ وفي صحيح الجامع برقم ٥٠٦١

مناسككم».[١] كذلك تظهر قيمة السنة في تحديد ما يقطع من يد السارق؛ لأنّ الأمر بقطع يدّ السارق جاء مطلقًا، قال سبحانه: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٣٨﴾.[٢] لا ندري بهذا الأمر حدّ قطع يد السارق. هل تقطع من الكتف أو المرفق أو الرسغ أو من الأصابع؟ فجاءت السنة لتبين مدى قطع يد السارق وأنّها تقطع من الرسغ وفي ربع دينار فصاعد.[٣] وعلى هذا بطل إدراج السنة في المرتبة المتأخرة، أي بأن تقول لا يجوز النظر فيها إلا بعد النظر في الكتاب، وهذا أيضاً يسبب التفريق بين الكتاب والسنة. فالنظر يكون فيهما معا.

أما الأثر الذي رواه النسائي وغيره عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: «لقد أتى علينا زمان وما نسأل -ولسنا هناك-، ثم بلّغنا الله ما ترون، فإذا سئل أحدكم عن شيء، فلينظر في كتاب الله، فإن لم يجده في كتاب الله، فلينظر في سنة رسول الله، فإن لم يجده في كتاب الله ولا في سنة رسول الله؛ فلينظر فيما اجتمع عليه المسلمون؛ فإن لم يكن فليجتهد رأيه، ولا يقل أحدكم: إني أخشى؛ فإن الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهة،

---

(١) رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب رقم الحديث ١١٠١

(٢) سورة المائدة، آية (٣٨).

(٣) لحديث عآئشة الذي رواه البخاري ومسلم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً»

فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[١] قد يستدلّ البعض بهذا الأثر مقويا لحديث معاذ، لكن مفهومه لا يخرج عن نطاق ما سبق، لأنّ ذكر الترتيب –والحال هكذا– إنّما لبيان درجات القوة في الاستدلال، لا الحصر أو التصنيف،[٢] والوقوف على دليل من الكتاب في مسألة ما، لا يعني عدم النظر في السنة. وقد تأتي السنة بأدلّة أخرى على مختلف الألوان مؤكدة وشارحة لدليل في الكتاب، إما على وجه التخصيص أو التقييد أو الرخصة أو المنع أو غير ذلك.

وقفة مع قوله رضي الله عنه «أجتهد رأيي»

ليس معنى «أجتهد رأيي» أن يحكم الفرد برأيه في المسائل الدينية. فالحديث ضعيف – كما تقدم – وإن كان قوله مما صح عند العلماء قديماً وحديثاً. وحقيقة المعنى أن يجتهد في تطبيق الواقعة على نصوص الكتاب والسنة، ومن سوء فهم الكلام أن يحتج بقول معاذ رضي الله عنه من ليس أهلاً للاجتهاد. ومما يقربنا إلى فهم الاجتهاد قول الحافظ الذهبي: «ومذهب الائمة الأربعة: منع الحاكم في أحكامه من تقليد إمام بعينه في كل ما قاله، فعلى الحاكم أن يقضي بما أجمع عليه العلماء، فإن اختلفوا فعليه أن ينظر في

---

[١] النَّسآئي (٣/٥٤)، الطبراني في «كبير» (٨٩٢٠)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/١١٥)، والدارمي (١٧٦)

[٢] علي حسن علي عبد الحميد الحنبلي الأثري، الإيناس بضعف حديث معاذ في الرأي والقياس ، دار الصواب للكتاب، عمان–الأردن، ط. الأولى ١٤٢٧هـ–٢٠٠٦م، ص ٧٣

أقوالهم؛ فمن وافق قوله الكتاب والسنة في تلك القضية (قَبِلَه)، وأعرض عن قول من خالف النص أو القياس، فإن رأى النص محاذياً بين الأئمة استخار الله تعالى وتوخى أقرب القولين إلى الحق، وقضى به بعد أن يشاور الفقهاء، وإن دفع عنه الحكم في تلك الكائنة؛ فهو أسلم لدينه، أما أن يحكم بكل ما قاله إمامه من غير أن يعلم حججه، ولا حجج من خالفه! فهذا مقلد صرف! نسأل الله العافية»[١] ويثاب الحاكم أو المجتهد في ذلك بأجرين إن أصاب أو بأجر واحد إن أخطأ، وليس الاجتهاد عملاً يتصدّى له كل من هب ودب، فإنّ للاجتهاد شروطًا يجب توفّرها في المجتهد.

وبعد أن أوضحنا الغموض لطلبة الشريعة والقانون وأصحاب المحاماة، هناك سؤالٌ قد يتبادر إلى ذهن القارئ، وهو: هل يعتبر القضاة الشرعيون مجتهدين أم لا؟ هذا السؤال من لوازم قولنا في هذا الموضوع؛ إذْ طلاب اليوم هم المحامون غداً، والمحامون هم القضاة في المستقبل القريب. وهذا ما سنتناوله في الفقرات التالية.

---

[١] تأمل أنه لم يجعل بين القرآن والسنة تفرقة ولم يضع بينهما مرحلة. انظر «تلخيص العلل» للحافظ الذهبي ص ٢٦٩-٢٧٠

القضاة الشرعيون في نيجيريا وخارجها: مجتهدون أم مقلدون؟

كثيرا ما يقرأ الإنسان في كتب القضاء، عند الكلام عن شروط القاضي، اشتراط الاجتهاد في تعيين القضاة، ويستدل الباحثون ببعض الأدلة على ذلك. ومع اقتناعي أنّ الاجتهاد قد يعدّ شرطًا، أرى أنّ أغلبية القُضاة في زماننا مقلّدون، وهذا لا يعني الجفاء أو النيل من قدرهم أو الذكر بما لا يليق بمعاليهم؛ إذْ قضاء المقلّد جائز وصحيح ما دام شرط العلم بالأحكام الشرعية، على مذهب من المذاهب الأربعة، توفر في القاضي المقلّد.

فأقوال المذاهب الفقهية الأربعة تدلّ على اشتراط الاجتهاد لتعيين القُضاة حيث مال إلى هذا الرأي المالكية والشافعية والحنابلة وبعض الحنفية لقوله تعالى:﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا١٠٥﴾[١] ولقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم واجتهد ثم أخطأ فله أجر». وللإمام أبي حنيفة قول في هذا الباب وهو أن الاجتهاد لا يشترط في القاضي، وأنه يصح قضاء المقلّد. وقد جاء في كتاب **أسهل المدارك** في شروط القاضي أن

---

[١] سورة النساء، آية (١٠٥).

يكون مسلما حرًّا ذكرا مكلفًا سميعا بصيرا كاتبا فطنًا متيقظًا ورعا وعدلًا مجتهدا، **فإن عدم جاز المقلد**.[1]

ولكن قد جرى العمل في جميع المذاهب في العصر الحاضر على عدم اشتراط الاجتهاد في تعيين القاضي في كثير من المجتمعات الإسلامية الأغلبية منها والأقلية؛ من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا إلى أوربا والأفريقيا الصحراء وآسيا. وليتضح الأمر وضوح الشمس سأذكر بعض الشروط المعتبرة لتعيين القضاة في العهود المتأخرة ممثلًا —في هذا الصدد— بدولتي نيجيريا وكينيا كمثال حيٍ لتجمعات المسلمة كثرةً وقلة. تنص المادة الواحدة والستون بعد المائتين (٢٦١) والمادة السادسة والسبعون بعد المائتين (٢٧٦) من الدستور النيجيري ١٩٩٩م (بصيغته المعدلة):

لا يجوز تعيين أي شخصٍ لتقلد منصب القاضي في المحكمة الشرعية الاستئنافية لولاية إلا؛«

أ - إذا كان محاميا يمارس المحاماة في نيجيريا وكان مؤهلًا لذلك لمدة لا تقل عن عشر سنوات وحصل على شهادة معترف بها في الشريعة الإسلامية من مؤسسة تعليمية مقبولة لدى مجلس القضاء الوطني، أو؛

---

[1] أبو بكر حسن الكشناوي، أسهل المدارك، دار الفكر – لبنان، المجلد الثالث، ص، ١٩٦.

ب - درس وحصل على شهادة معترف بها في الشريعة الإسلامية من مؤسسة تعليمية وافق عليها مجلس القضاء الوطني، وكان حاملاً لتلك الشهادة التأهيلية لمدة لاَ تقل عن عشر سنوات، ولديه إما خبرة معتبرة في مجال الشريعة الإسلامية، أو هو فقيه جليل في الشريعة الإسلامية»

وتنص المادة السبعون بعد المائة (١٧٠) من دستور كينيا ٢٠١٠م:

«لا يكون الشخص مؤهلاً للتعيين أو لتقلد عمل القضاء إلا إذا كان؛

أ - مسلما

ب - وعالماً بالأحكام الشرعية المنطبقة على أي فرقة من فرق الإسلام التي تؤهله، في رأي لجنة الخدمة »القضائية، لممارسة القضاء الشرعي

وعلى هذا نقول ونكرر أنّ الاجتهاد في ضمن الشروط المختلف فيها لتعيين القُضاة عند أهل العلم، اللهم إلا إذا كان الاجتهاد المعبر عنه هو الاجتهاد في المسائل (دون الاجتهاد المطلق)، وهذا الأخير غير منصوص في كثير من دساتير دول العالم. وقد ذهب بعض العلماء المعاصرين إلى تعذّر وجود المجتهد المطلق في هذا الزمان، وكيف يكون القضاة الشرعيون النيجيريون مجتهدين مع أنّ اختصاصهم القضائي في بضع مسائل الأحوال الشخصية؟!

المقالة الخامسة

بين إشكالية "القانون والشريعة" وإمكانية "الشريعة والقانون"

تمتاز نيجيريا عن دول غرب إفريقيا في تعليم الشريعة والقانون معا كمادة من المواد المقررة في الجامعة، وذلك لكثرة عدد السكان المسلمين فيها ولكونها أكبر تجمع للمسلمين في دولة واحدة من دول أفريقيا.[١] وتختلف عناوين البرنامج وفقًا لاختيار القائمين بتأسيس المادة في كل جامعة، أحيانا اتّخذ بعضهم «القانون والشريعة (Islamic law) » كجامعة عثمان بن فودي صوكوتو، وجامعة بايرو كانو، وجامعة إلورن. وانفردت جامعة ميدوغوري بـ «القانون والشريعة (Shari‘ah) » بيد أنّ جامعة أحمد بللو اختارت «بكالوريوس في القانون (مع تخصص في الشريعة (Islamic law))». وجامعة ولاية لاغوس هي الجامعة الوحيدة التي تستخدم «الشريعة (Islamic law)والقانون».[٢]

---

[١] محمد بن ناصر العبودي، قصة سفر في نيجيريا، مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٣١٥هـ-١٩٩٥م، ط. الأولى، ص٥

[٢] هذه أوائل جامعات تَدرس فيها الشريعة والقانون كبرنامج من البرامج الدراسية المقررة في جامعات نيجيريا. جمعنا هذه العناوين عن طريق البحث والاستفسارات.

وسنحاول في الفقرات القادمة إبراز ما لهذه العناوين من معان، بالوقوف على إشكالية «القانون والشريعة» و إمكانية «الشريعة والقانون».

إشكالية القانون والشريعة

قد يتعجب رجال المحاماة وطلبة القانون من موضوعنا هذا وتتبادر إلى أذهانهم تساؤلات؛ كيف يشكل عنوان «القانون والشريعة»؟ أليس هو الصحيح رغم أن نيجيريا كانت مستعمرة إنجليزية وأخذت معظم قوانينها (القانون العام Common Law) من بريطانيا حتى أصبحت هذه القوانين الإنجليزية (Received English Law) مصدرا أساسيا من مصادر التشريع في نيجيريا؟ وكيف لا نقدّم القانون مع علمنا بتطبيقها في كافة مجالات النظم الحكومية في نيجيريا: سياسية واقتصادية واجتماعية؟ أليس هو الجدير بالتقديم والأحق بذلك؟

لا جرم أنّ هذه التساؤلات تأتي بدون النظر في أفضلية الشريعة على نقيض القانون. وقد تأتي أيضا من رجال المحاماة – الذين درسوا القانون فحسب، إذْ كانت الشريعة في نظرهم نوعا من أنواع التشريع النيجيري، فهي في اعتبارهم ليست مصدرا أساسيًّا. فهذا – بدون شك – مسيء للفهم الصحيح.

والحقيقة أنه لا يصلح تقديم القانون على الشريعة لما في التقديم دلالة على الأفضلية، وفي التأخير إشارة للتراخي، وكما قال علماء التفسير؛ «للمتقدم على المتأخر مزية»، وأشار محمد القاسم أبو زيد البصري إلى إجلال أولي السبق، الذين سبقوه في تصنيف المقامات بقوله: «الفضل للمتقدم»[١] وفي المنظور اللغوي أيضا لايقدّم ما حقه التأخير ولا يأخر ما حقه التقديم. ويشهد قول الله تعالى على فضل السبق: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ۝١٠ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ۝١١﴾.[٢] وإذا لم يكن للمتقدّمين فضل لما أثنى الله عليهم. إذن، كيف نؤخر الشريعة عند العنونة مع إدراكنا بأفضليتها؟ فلا نرى الصواب في تقديم صنع البشر على وضع خالق البشر، فلا أظننا نخطئ إذا قلنا إنّ قسم الشريعة الإسلامية في جامعة ولاية لاغوس أدرك هذه الحقيقة بقراره على استخدام عنوان: «الشريعة (Islamic law) والقانون».[٣]

---

[١] فيما أنشد: فلو قبل مبكاها بكيت صـــبابة ** بسعدى شفيت النّفس قبل التندم
ولكن بكت قبلي فهيج لي البكا ** بكاهـــــا فقلت الفضل للمتقدم
انظر كتاب شرح مقامات الحريري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت، ص ٨.

[٢] سورة الواقعة، الآيتان (١٠-١١).

[٣] كان استعمال كلمة Islamic law بمثابة الشريعة الإسلامية في الإنجليزية، ونظرا إلى أنّ الإنجليزية هي اللغة الرسمية في نيجيريا، فأيهما قدّمنا – من Shari'ah or Islamic law – جاز استعمالها، إذ لا مشاحة في الاصطلاح.

إمكانية الشريعة والقانون

يمكن تغيير العناوين المختلفة إلى الشريعة والقانون؛ لأنه أحسن وضعا، وأجمل معنى، وأصوب تركيبا. ويتفق عنوان البرنامج الدراسي في جامعة ولاية لاغوس – حيث إنّ «الشريعة والقانون» هو العنوان المقرر فيها – بسائر جامعات دول أفريقيا وآسيا مثل كليات الشريعة والقانون بجامعة الأزهر الشريف وجامعة أفريقيا العالمية بخرطوم سودان، والجامعة الإسلامية العالمية بباكستان، وجامعة العلوم الإسلامية الماليزية. وتقديم الشريعة على القانون يعود إلى أنّها أوسع شمولًا وأكمل نظاما.

لنستفيد من قول رئيس محكمة الاستئناف بالقاهرة سابقًا، المستشار علي علي منصور، عندما طُلب منه تحويل مذكرات إلى كتاب مطبوع، قال: «وطلب إلي الكثيرون من الإخوان أن أحيل المذكرات إلى كتاب مطبوع زيادة في النفع بعنوان (القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية) إلا أنني بعد مراجعة الكتاب لحظت أنّ للشريعة الإسلامية فيه النصيب الأكبر فرأيت أن يكون عنوان الكتاب (الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام)»[1] وقد أثبت التاريخ أنّ نابليون أصدر قانونه بعد قدومه إلى مصر واطّلاع رجال القانون الفرنسي

---

[1] المستشار علي علي منصور، الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام ، القاهرة، ١٩٧١م، ص ١٧

على كتب الفقه الإسلامي،[1] لكنّهم شوهوه بعد ذلك. وقد كتب بعض القانونيين الأكاديميين عن الأمر نفسه بالنسبة إلى القانون العام الذي صدر من بريطانيا حيث استمدّت بعض أحكامها من الشريعة الإسلامية.[2] فكيف نقدّم تلك القوانين المشوهة على الشريعة المطهرة؟! أليس الواجب علينا أن نعتز بشريعتنا؟! فينبغي لمن يهمهم الأمر من ذوي العلاقة بالموضوع أن يعيدوا النظر في القضية ليعالجوا إشكالية تقديم القانون.

---

(١) الدكتور عمر سليمان الأشقر، الشريعة الإسلامية لا القوانين الجاهلية ، دار النفآئس- الأردن، ط.

الثالثة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، ص ٦٤.

(٢) أسهب البروفيسور عبد المؤمن أوبى في هذه المسألة في بحثه القيم بعنوان:
Abdulmumini Oba "A Tentative Note on Selected English Language Readings on Usul-Al-Fiqh and Related Issues", The Jurist, Vol. 17, 2012. p. 163-164

المقالة الإضافية

منزلة تحكيم الشريعة الإسلامية في العقيدة

خطر ببالي يوماً أثناء حوار في المجموعة الواتسابية «الشريعة والقانون»،[١] أن أسأل أحد أصدقائي في المجموعة سؤالًا كان يجيش في خلدي وهو: كيف ندرج كون الله شارعا في أنواع التوحيد الثلاثة؟ أفي الربوبية أم العبودية أم الأسماء والصفات؟ استغرب صديقي بشذوذ هذا السؤال أولًا، ثم بعد توقّف يسير أجابني أنه من الممكن أن ندرج "الشارع" في أقسام التوحيد الثلاثة، ووعدني بالبحث عن المسألة ليأتيني بإجابة وافية. وكنت في مدة الانتظار لا أزال في التفكر وطلب الإجابة حول المسألة. فسألت صديقاً آخر، فاستغرب كذلك! لكنّه أفادني بإمكانية إدراجه تحت كل قسم من أقسام التوحيد الثلاثة.

وثمّ باعث آخر هو أنّنا وجدنا اليوم بعض المستشرقين الذين لا يعتد بخلافهم[٢] يسمون الأحكام الشرعية التي نزلت بالمدينة بالشريعة التاريخية[١]

---

[١] تكونت عضوية المجموعة من طلبة وخريجي الشريعة من جامعات دول العرب وطلبة وخريجي الشريعة والقانون من جامعات نيجيريا، أكثرهم نيجيريون.

[٢] مثل البروفيسور عبد الله أحمد النعيم السوداني. يؤكد هذه الفكرة في مقالاته العلمية وبحوثه المنتشرة وكذلك في مقاطع محاضراته في الغرب. يمكن الوصول إلى مقالاته المتعددة على غوغل مثل:

ليحتجوا بذلك على عدم صلاحية الشريعة في هذا العصر وظنوا أنّها قد بادت ومضت زمانها واعتقدوا أنّه لا بد من تجديد.[٢] وكذلك يسعون إلى التفريق بين الأحكام العملية المنزلة في المدينة والأحكام الاعتقادية المنزلة في مكّة، وبهذا يدّعون انعدام الصلّة بينهما. هذه الفكرة فاسدة ومخالفة للحقائق التاريخية والمبادئ الإسلامية؛ ولم تكن الحياة الإسلامية في المدينة إلا امتدادا لسابقتها في مكة، وجاءت التشريعات التي نزلت في المدينة لتؤكد وتفصل وتصوغ في صورة

Abdullahi Ahmed An Na'im, "Toward An Islamic Reformation, Civil Liberties, Human Rights and International Law (1990)", "Civil Rights in the Islamic Constitutional Traditions: Shared Ideals and divergent regimes" in The John Marshall Law Review p. 268-293 and "Human Rights in the Muslim World: Socio-Political Conditions and Scriptural Imperatives 3 Harv. Hum. Rts J., 13-52 (1990).

[١] وكان الدكتور عبد الرزاق السنهوري – وهو من الشخصيات القانونية التي تحملت مسؤولية سن القوانين الوضعية في بلاد العرب – ممن وقع في مثل هذه الغلطة الفادحة، عندما يوضح كيفية تفسير بعض النصوص المستمدة من الشريعة الإسلامية في القانون المدني المصري، قال: "ونبين في إيجاز كيف تفسر النصوص المستمدة من الشريعة الإسلامية، باعتبارها مصدرا تاريخيا وباعتبارها مصدرا رسمياً. أما النصوص التي نقلها التقنين الجديد عن الشريعة الإسلامية، فأصبحت نصوصا تشريعية، **وأصبح الفقه الإسلامي مصدراً تاريخياً لها**". انظر الدكتور عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ص ٦٠-٦١.

[٢] هذا يخرخ من معنى التجديد في الإسلام. يقصد بتجديد الدين إعادته إلى ماكان عليه في أول عهده. وقال بعض العلماء كما في بعض روايات أحمد بن حنبل في حديث التجديد: ‹‹إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها››؛ أنه إحياء العلم و إظهاره.

تشريعية ما كان في مكة توجيهاً روحياً خلقياً، وهكذا جاءت الشريعة لتعزز العقيدة.[1] لهذه الدوافع شرعت في كتابة هذه المقالة الموجزة، عسى أن ينفع الله بها القارئ.

ارتباط الشريعة بالعقيدة في جوانب متباينة

لتحكيم الشريعة ارتباط وثيق بالعقيدة الإسلامية التي هي أساس كل شيء من معالم الدّين أصولًا وفروعا، لا يجحدها إلا كافر. ومعنى التحكيم هو أن يجعل للشيء حكما، والشريعة هي كل ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من أوامر ونواه وأحكام. فتحكيم الشريعة يعني جعل الشريعة حكماً وحاكما ومحكّما في جميع نواحي الحياة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴿٦٥﴾﴾.[2]

كثرت الأدلة على ارتباط تحكيم الشريعة بالعقيدة فيما لا تقل عن سبعة من الجوانب العقدية كما سيأتي؛ وهذه تدلّ على أهمية هذا الموضوع وأنّ تطبيق الشربعة في حياة المسلم أمر يجب الاعتناء البالغ به.

---

[1] الدكتور محمد فتحي عثمان، من أصول الفكر السياسي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، ص (٢٢.

[2] سورة النساء، آية (٦٥).

الأول: ارتباطها بتوحيد العبودية

جاء في قوله تعالى عن قصة يوسف –عليه الصلاة والسلام– لما كان في السجن:﴿مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءً سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴿٤٠﴾﴾.[1] الحكم بمعنى القضاء أي أمر الله وقضى بحكمه أن لا يعبد من دونه إلها. وجاء في ضمن أحكام الله المتتابعة في سورة الإسرآء قوله تعالى: ﴿۞وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا﴿٢٣﴾﴾.[2] وقضى بمعنى حكم وشرع.

الثاني: ارتباطها بتوحيد الربوبية

قال تعالى مخبرا عن خلق الكائنات وكيف سخرها بأمره، ثم قرن –سبحانه– ربوبية الخلق بالأمر: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ يُغۡشِي ٱلَّيۡلَ ٱلنَّهَارَ يَطۡلُبُهُۥ حَثِيثٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتِۭ بِأَمۡرِهِۦٓۗ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴿٥٤﴾﴾.[3] والأمر ما حكم به الله تعالى أو قضى به وهو أيضاً من التحكيم.

---

[1] سورة يوسف، آية (٤٠).

[2] سورة الإسراء، آية (٢٣).

[3] سورة الأعراف، آية (٥٤).

الثالث: ارتباطها بتوحيد الأسماء والصفات

تنوعت صيغ الأسماء والصفات في كثير من آيات الحكم، منها قوله تعالى:﴿ وَٱللَّهُ يَحۡكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكۡمِهِۦۚ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ۝﴾[١] قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعۡ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ وَٱصۡبِرۡ حَتَّىٰ يَحۡكُمَ ٱللَّهُۚ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡحَٰكِمِينَ۝﴾[٢] كذلك قوله تعالى:﴿أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡتَغِي حَكَمٗا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مُفَصَّلٗاۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٞ مِّن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ۝﴾[٣] وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمۡ حُكۡمُ ٱللَّهِ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡۖ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ۝﴾.[٤] وكونه أحكم الحاكمين أبلغ في المعنى من كل ما سبق من الصيغ.

الرابع: ارتباطها الإيمان

مدح الله المؤمنين بالفلاح والفوز بطاعتهم لحكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ۝ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخۡشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقۡهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ۝﴾[٥] وأما الظالمون، أي المنافقون

---

[١] سورة الرعد، آية (٤١).

[٢] سورة يونس، آية (١٠٩).

[٣] سورة الأنعام، آية (١١٤).

[٤] سورة الممتحنة، آية (١٠).

[٥] سورة النور، الآيتان (٥١-٥٢).

الذين في قلوبهم مرض، فقد نفى عنهم الإيمان لإعراضهم عن حكم الله، قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾[1] ونظير هذه الآية موجود في سورة النساء من قوله تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾.[2] وسمى سبحانه وتعالى القوانين والأنظمة المخالفة لشريعتة حكم الجاهلية في قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾.[3] وجعل تحكيم إليها شرك وكفر بدليل﴿ مَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾.[4]

---

(١) سورة النور، الآيتان (٤٧-٥٠).

(٢) سورة النساء، الآيتان (٥٩-٦٥).

(٣) سورة المائدة، آية (٥٠)

(٤) سورة الكهف، آية (٢٦)

الخامس: ارتباطها بالإسلام

الإسلام اسم جامع للدّين كلّه ومعناه الاستسلام لله وحده لا شريك له، ولايبتغي المرء دينا غير الإسلام إلاّ كان من الخاسرين، قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴿٨٥﴾﴾.[١] وكمال إسلام المرء في الاستسلام لله في جميع قضائه وأحكامه لقوله تعالى: ﴿۞وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴿٢٢﴾﴾.[٢]

السادس: ارتباطها بالشهادتين

أمر الله رسوله أن يعلن للنّاس وجوب طاعته عز وجل، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، فقال تعالى:﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴿٣٢﴾﴾.[٣] يلاحظ تكرار اقتران طاعته – سبحانه – بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم لعدّة مرات في القرآن حتى جعل طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم طاعةً له فقال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ ﴿٨٠﴾﴾.[٤] ومنه قوله

---

[١] سورة آل عمران، آية (٨٥).

[٢] سورة لقمان، آية (٢٢).

[٣] سورة آل عمران، آية (٣٢).

[٤] سورة النساء، آية (٨٠).

تعالى:﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ... ﴿٧﴾﴾.[١] أي يجب علينا أن نأخذ بكل ما جاء به الرسول ولا يجوز أن نخالفه لأنّ قوله وحي من الله تعالى أوحاه إليه ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ﴿٣﴾﴾.[٢] والإيمان بالله الكامل يكون بالشهادة أنّ محمداً رسول الله وهذا يتضمن تحكيمه صلى الله عليه وسلم في الأمور كلّها ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴿٦٥﴾﴾.[٣] فهذه حقيقة الشهادتين.

السابع: ظرفا الزمان والمكان

ربط حكمه تعالى بظرفي الزمان والمكان، ويستشهد بذلك قوله تعالى:﴿وَهُوَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ لَهُ ٱلۡحَمۡدُ فِي ٱلۡأُولَىٰ وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَلَهُ ٱلۡحُكۡمُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴿٧٠﴾﴾[٤] قال العلامة ابن سعدي –رحمه الله – في تفسير لهذه الآية: «وأنه هو الحاكم في الدارين: في الدنيا بالحكم القدري الذى أثره جميع ما خلق وذرأ، والحكم الديني الذى أثره جميع الشرائع والأوامر والنواهي. وفي الآخرة يحكم بحكمه القدري والجزائي، ولهذا قال ﴿وَإِلَيْهِ تُرجَعونَ﴾ فيجازي كلاًّ منكم

---

(١) سورة الحشر، آية (٧).

(٢) سورة النجم، آية (٣).

(٣) سورة النساء، آية (٦٥).

(٤) سورة القصص، آية (٧٠).

بعمله من خير وشر».[1] تأمل كيف أثبت الله لنفسه الحكم في الأولى والآخرة! تشمل هذه الآية إثبات الحكم لله في الأولى والآخرة أي الدنيا والآخرة. فهذا ظرف المكان. ويدخل في الآية ظرف الزمان بدليل ﴿وإِلَيْه تُرْجَعُونَ﴾ بمعنى أنّ الحكم لله فيما بين الدنيا والآخرة من الزمان من إنشاء الكَوَن إلى يوم الدين.

في الختام، يجب أن نعتقد إيمانًا جازما أنّ الشريعة صالحة لكل زمان ومكان وتحكيمها في حياة المسلم واجب في كل حركات وسكنات. فلا تنفكّ الشريعة من العقيدة أبدا كما لا تنفصل العقيدة عن الشريعة أيضا، كلتاهما تشمل الدّين كلّه حيث إنّ العقيدة أساس الدين لذلك تسمى علم أصول الدين، وإنّ الشريعة هي الأحكام أو الأوامر والنواهي لها أصول في العقيدة. وفي هذا الصدد، نقدم المقترح الآتي لأساتذة ودكاترة أقسام الشريعة الإسلامية في جامعات نيجيريا؛

الأول: أن يضيفوا مادتي العقيدة وأحكام العبادات من صلاة وصيام وزكاة وحج إلى المواد المقررة لطلبة الشريعة والقانون، حتى لايتوهم طالب أنّ الشريعة الإسلامية إنّما هي مجرد فقه المعاملات دون فقه الاعتقاد والعبادات.

---

[1] تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنّان لعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط الثانية ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، ص ٧٣٠

الثاني: لتحقيق هذا الهدف قد يقوم محاضرو أقسام الشريعة الإسلامية بتدريس المادتين المذكورتين أو يقوم بها محاضرو شعبة الدراسات الإسلامية، لكن بقرار من الجامعة يُجبر طلبة الشريعة والقانون على تسجيل المادتين من هذه الشعبة.[١]

---

[١] وبهذا نكون قد أخذنا بمعنى الشريعة باصطلاحها الشرعي العام.

المؤلف في السطور

المحامي إدريس إبراهيم ألاأو

- نيجيري النشأة (الأوبوموشووي نسبا، اللاغوسي مولدًا، الإلوري مقاما)، ينتمي نسبه إلى الملك الأسبق لمملكة أوكو العريقة بولاية أويو، نيجيريا.
- تلقّى دراسته العربية والإسلامية للمرحلة الابتدائية والإعدادية على أيدي الأساتذة المركزيين في مدرسة رحمة الإسلامية، إديمو، لاغوس، ودراسته الثانوية في مدرسة دار الدعوة والإرشاد، إيصولو، لاغوس، وكان من الطلبة النجباء في هذه المراحل المذكورة.
- على أساس مجهوداته العلمية والرئاسية في أوساط الطلبة، لقّبه مؤسس دار الدعوة والإرشاد الشيخ مصطفى زغلول السنوسي (رحمة الله عليه) بـ إدريس الدراسات.
- لقد أثّر هذا اللقب في مسيرته الدراسية في مستقبله القريب حيث نال عددا من الشهادات الدراسية والمهنية في مختلف التخصصات.
- أحرز شهادة الليسانس في الدراسات الإسلامية والتربية من جامعة ولاية لاغوس.
- أحرز شهادة البكالوريوس في الشريعة والقانون من جامعة إلورن.

- أحرز شهادة التأهيل في القانون من كلية نيجيريا للقانون.
- أحرز شهادة الانضمام إلى المحاماة من هيئة القضاة النيجيرية، وهو بهذا الانضمام محام لدى المحكمة العليا بنيجيريا
- أحرز شهادة الانضمام إلى المعهد النيجيري للمترجمين، وهو بهذا الانضمام مترجم معتمد.
- أحرز شهادة التسجيل من المجلس النيجيري لتسجيل المعلّمين، وهو بهذا التسجيل معلّم تربوي محترف معتمد.
- منحته جامعة إلورن منحة دراسية على تفوقه في الاختبارات النقلية.
- لما برز بجهوده العلمية هو وبعض الإخوة الأكارم في كثير من المسابقات الوطنية لكتابة المقالات، عقدت لهم الجامعة جلسة تكريمية.
- رشّحته كلية القانون بالجامعة لبرنامج تبادل الطلبة بين جامعات الدول الإفريقية لقضاء فصل دراسي في جامعة كينيتا، نيروبي، كينيا. انتخب رئيسا لاتّحاد الطلبة واتّحاد الطلبة الصحافيين في جامعة إلورن.
- باشر مهمة خدمة الوطن في قسم الشريعة الإسلامية بكلية القانون، جامعة إلورن، ودرس فقه الأسرة والقانون الدستوري الإسلامي.
- اشترك في عدد من المؤتمرات العلمية وله بعض الأوراق العلمية المنشورة في المجلّات العلمية المحلية منها والدولية.

- هو عضو فعال في عدد من الجمعيات المهنية على الصعيدين الوطني والدّولي.
- يدير حاليا مكتب الإدريسي للدراسات والترجمة، إلورن، نيجيريا.

الأستاذة سميعة أبوبكر أكنأولا (بنت الأزهر الشريف)

مؤسسة ومديرة مدرسة منال العرفان للداعيات، إلورن – نيجيريا

ومديرة مكتبة الأزهرية لتوزيع الكتب الإسلامية وزينات الفتيات، إلورن – نيجيريا

خريجة جامعة الأزهر الشريف بالقاهرة وجامعة المدينة العالمية بماليزيا

فهرس الكتاب

المراجع

أولاً: الكتب العلمية

- أسهل المدارك، أبو بكر حسن الكشناوي، دار الفكر – لبنان، المجلد الثالث.
- أصول التشريع في المملكة، عبد المجيد محمد الحفناوي، بدون التاريخ.
- الاجتهاد الفقهي المعاصر في السياسة الشرعية، حبيبة أبوزيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م، ط. الأولى.
- الإسلام بين جهل إبنائه وعجز علمائه، عبد القادر عوده، الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، ط. الخامسة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- الإسلام في نيجيريا والشيخ عثمان بن فوديو الفلاني، آدم عبد الله الإلوري، مكتبة الإسكندرية، القاهرة، ٢٠١٤، ط. الأولى.
- الأنشطة اللغوية: أنواعها معاييرها استخداماتها، علي سعد جاب الله وآخرون، دار الكتاب الجامعي-الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٥م، ط. الأولى.
- الإيناس بضعف حديث "معاذ" في الرأي والقياس، علي حسن علي عبد الحميد الحنباي الأثري، دار الصواب للكتاب، عمان-الأردن، ط. الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

- تاريخ التشريع الإسلامي، مناع القطان، مكتبة المعارف، ط ٣، ٢٠٠٢م.
- تاريخ التشريع، عبد الرحمن بن عبد العزيز الصالح، وزارة التعليم العالي، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٧هـ.
- ترجمة الشاعر المحامي رضوان الله إبراهيم الأيديوي.
- التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عوده، دار الكتاب العزلي-بيروت، الجزء الأول.
- تعليم اللغة العربية للأجانب من النظرية إلى التطبيق، فتحى علي يونس ومحمد عبد الرؤوف الشيخ، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠٣م.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنّان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط الثانية ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الجزء الثالث.
- الدولة القانونية، منير البياني، دار النقائس للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٣م، ط. الرابعة.
- روائع المعلومات عن أقطار افريقيا، مصطفى زغلول السنوسي، مطابع الشرق الأوسط، الرياض، ١٩٩١م، ط. الأولى.

- السلطة التنظيمية في المملكة، محمد بن عبد الله المرزوقي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ١ ، ١٤٢٥هـ.
- سيرة عمر بن عبد العزيز على رواية الإمام مالك بن أنس وأصحابه، أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم، عالم الكتب-بيروت، ط السادسة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- الشريعة الإسلامية لا القوانين الجاهلية، عمر سليمان الأشقر، دار النفآئس-الأردن، ط. الثالثة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، علي علي منصور، القاهرة، ١٩٧١م.
- في أصول الحوار، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ط. الخامسة، ١٩٩٨م.
- قصة سفر في نيجيريا، محمد بن ناصر العبودي، مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٣١٥هـ-١٩٩٥م، ط. الأولى، ص ٥
- القواعد الفقهية، علي أحمد الندوي، دار القلم، دمشق، ط ٢، ١٤١٢هـ.
- لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار المعارف، بيروت، ج ٤.
- المجتمع الإسلامي المعاصر(افريقيا)، جمال عبد الهادي محمد مسعود والأستاذ علي لبن، الوفاء للطباعة والنشر، ١٩٩٣م.

- مذكرة القضاء في الإسلام ، كلية الشريعة بجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، للعام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨هـ.
- مقامات الحريري، أبو محمد القسم، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت.
- المحاماة رسالة وأمانة، أحمد حسن كرزون، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ط ١.
- المدخل إلى السياسة الشرعية، عبد العال أحمد عطوة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط. الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- المدخل الفقهي العام، مصطفى الزرقاء، دار القلم، دمشق، ج ١، ط ٢، ٢٠٠٤م.
- المدخل لدراسة الشرعية والأنظمة المرعية، ناصر بن محمد الغامدي، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ٢٠١٥م، ط. الأولى.
- المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، محمد شيخ أحمد، مكتبة مركز الدعوة، جامعة إفريقيا العالمية، السودان، ط ١، ٢٠١٠م.
- المدخل لدراسة العلوم القانونية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس، الرباط، ٢٠١٥-٢٠١٦م السنة الجامعية.

- المدخل لدراسة الأنظمة، محمد سويلم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
- المدخل لدراسة السياسة الشرعية والأنظمة المرعية، ناصر محمد الغامدي، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، ٢٠١٥م، ط ١.
- المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، ناصر محمد الغامدي، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع،٢٠١٣، ط ١.
- مصباح الدراسات الأدبية في الديار النيجيرية، آدم عبد الله الإلوري، ١٩٩٢م، ط. الثانية.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، ط ٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- مفهوم التربية في الإسلام، مطبعة المجيد، عمران عبد المجيد إيليخا، لاغوس، ١٩٩٦م، ط. الأولى.
- من أصول الفكر السياسي الإسلامي، محمد فتحي عثمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- المهارات اللغوية لطلاب اللغة العربية، عثمان إدريس الكنكاوي، مركز كيووداميلولا للطباعة، ٢٠١٢م، ط. الأولى.
- النظريات الفقهية، محمد الزحيلي، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٩٩٣م.

- الوسيط في شرح القانون المدني، عبد الرزاق السنهوري، بدون التاريخ، ص ٦٠-٦١.

ثانياً: الأوراق العلمية

- موقف الشريعة الإسلامية من كلمة "القانون"، بشار بن عمر المفرى، مجلة القضائية، المعهد العالي للقضاء، الرياض، العدد الخامس، محرم ١٤٣٤هـ.
- المنظومة القانونية والرقابية للتمويل الاجتماعي الإسلامي: القضايا والحلول، عبد الرزاق عبد المجيد الارو، المؤتمر العالمي لعلماء التمويل الإسلامي المنعقد، ماليزيا عام ٢٠١٨م.

ثالثاً: الدساتير والقاونين والأنظمة

- دستور جمهورية نيجيريا الفيدرالية عام ١٩٩٩م (بصيغته المعدّلة)
- دستور كينيا عام ٢٠١٠م
- قانون المحامين (بصيغته المعدّلة)
- مدونة قانون الجنايات «**الباب سِيْ ٣٨**»، قوانين نيجيريا الفيدرالية ٢٠٠٤م.
- الميثاق الإفريقي، «**الباب أَيْ ٩**»، قوانين نيجيريا فيدرالية ٢٠٠٤م.
- النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية.

رابعاً : المواقع الإلكترونية

- موقع كيبول:
https://www.thecable.ng/sls-the-mallam-who-went-to-a-catholic-school تم استرجاعه الموقع.

- موقع نيجيريا فيندا:
https://nigerianfinder.com/sanusi-lamido-sanusi-biography-networth/ تم استرجاعه من الموقع.

- موقع جامعة بايرو، كامو، نيجيريا:
http://cqs.buk.edu.ng/sites/default/files/Dr.%20Alaro-Quranic%20Eduaction%20in%20the%20South.pdf تم استرجاعه من الموقع.

خامساً : المصادر الأجنبية

Abdullahi Ahmed An Na'im, "Civil Rights in the Islamic Constitutional Traditions: Shared Ideals and divergent regimes" in The John Marshall Law Review p. 268-293

Abdullahi Ahmed An Na'im, "Human Rights in the Muslim World: Socio-Political Conditions and Scriptural Imperatives" 3 Harv. Hum. Rts J., 13-52 (1990)

Abdulmumini Oba "A Tentative Note on Selected English Language Readings on Usul-Al-Fiqh and Related Issues", The Jurist, Vol. 17, 2012. p. 163-164